أثرُ أسلوبِ الجدلِ الكلامي في تفسيرِ آياتِ الإمامةِ والولايةِ عندَ الفخرِ الرازي في تفسيرِهِ الكبير دراسةٌ تحليليةٌ نقديةٌ

أ.م.د. ناهد الشماسي / طالب دكتوراه بجامعة قم العالمية
د. فلاح سبتي

The impact of the method of verbal debate in interpreting the verses of Imamate and Guardianship according to Al-Fakhr Al-Razi in his great interpretation (a critical analytical study)

Asst.Prof.Dr. Nahed Al-Shamasi
PhD student at Qom International University
Dr. Falah Sabti
Email: nahed1010@gmail.com

ملخص البحث

إنّ هذه الدراسة والتي تحمل العنوان((أثر أسلوب الجدل الكلامي في تفسير آيات الإمامة والولاية عند الفخر الرازي في تفسيره الكبير/ دراسة تحليلية نقدية))، تهدف إلى التعرف على أسلوب الجدل الكلامي للفخر الرازي في مسائل الإمامة والولاية، وكيف تأثّرت تفسيراته لآيات الإمامة والولاية بهذا الأسلوب الجدلي، وترجع قيمة هذه الدراسة في موضوعاتها، فأسلوب الجدل صار معيارًا وميزانًا في تبيين الاستدلال الصحيح من الفاسد، ولأثر الإمامة والولاية، فالإمامة هي الامتداد الصحيح والضروري للنبوة، وهي حصن الدين ودعامته التي لا يستقيم إلّا بها، ولمكانة التفسير الكبير للفخر الرازي، والذي هو عمدة التفاسير العقلية الرائجة في هذا العصر، وقد اتبعت منهجًا وصفيًا تحليليًا نقديًا، عن طريق عرض مسائل وتفسيرات الفخر الرازي تحت مجهر البحث والتحقيق، لبيان كيف أن أسلوب الجدل للفخر الرازي أثّر على تفسيره لآيات الإمامة والولاية، حتى صارت تفاسيره في آيات الإمامة والولاية بعيدة عن النظرة الواقعية للقرآن الكريم في مسائل الإمامة والولاية.

ووجدت أنّ القضايا الجدلية عند الفخر الرازي في مسائل الإمامة والولاية عانت من التناقض والضعف والتكرار والتهافت، حيث استعان الفخر بمقدمات غير مطابقة للنقل التاريخي، أو مقدمات خاطئة وغير قطعية عند الشيعة الإمامية، حتى صار عنده أصل النص الجلي على إمامة علي عليه السلام هو من ابن الروندي، ثم نشرته الشيعة، فقام بذلك إلغاء الكثير من التراث الإسلامي الروائي.

وإنّ الفخر الرازي في تفسيره لآية الإمامة (١٢٤ من سورة البقرة) خالف نظرية الإمامة في القرآن الكريم، وجعلها أسيرة لآرائه، إذ جعل الإمامة والنبوة مقام واحد بلا فرق، وجعل إمامة إبراهيم عليه السلام مستمرة معنويًا لا عبر ذريته الذين يحملون نهجه

ورسالته، وذهب إلى جواز تسلّط الظالم لمنصب الإمامة ، كما إنّ تفسيرات الفخر الرازي لآية الولاية (٥٥ من سورة المائدة) لا تتعدى عن كونها قضايا ظنية لا تورث علمًا ، وليس ذلك فقط ، وإنّما خطرها في أنها تُبعد القارئ عن المراد الجدي لله تعالى من الآية ، وهي موالاة من يجب موالاتهم، وهي من أبرز القضايا في الإسلام

الكلمات المفتاحية: أثر، أسلوب الجدل، آيات الإمامة والولاية، الفخر الرازي وتفسيره الكبير.

Abstract

About this study, which bears the title ((The effect of the method of verbal argument on the interpretation of the verses of imamate and guardianship for Al-Fakhr Al-Razi in his great interpretation (a critical analytical study)), aims to identify the method of the verbal argument of Al-Razi in the issues of imamate and guardianship, and how his interpretations of the imamate and guardianship were affected by this dialectical method, and the importance of this study is due to the importance of its topics. The method of argument has become a criterion and a balance in showing the correct inference from the corrupt, and for the importance of the imamate and guardianship, the imamate is the correct and necessary extension of prophecy, and it is the fortress of religion and its foundations that is based only, and the importance of the great interpretation of Al-Razi, which has followed a descriptive, analytical and critical approach, by presenting the issues and interpretations of Al-Fakhr Al-Razi under the microscope of research and investigation, to show

how the dialectic style of Al-Razi affected his interpretation of the verses of the imamate and guardianship, until his interpretations in the verses of the imamate and guardianship became far from the realistic view of the Holy Qur'an in matters of imamate and guardianship.

It was found that the controversial issues of Alfakhr Al-Razi in the issues of imamate and guardianship suffered from contradiction, weakness, and repetition . where Al-Razi used non-conforming introductions to historical transmission, or wrong and unrefined introductions with the Imamate Shiites, until he had the origin of the clear text on the Imamate of Ali (peace be upon him) is from the son of Al-Rwandai, and then published by the Shiites, so much of the Islamic heritage of the novelist was cancelled.

Al-Razi in his interpretation of the verse of the imamate (124 from Surat Al-Baqarah) contradicted the theory of the imamate in the Holy Qur'an, and made it a captive of his opinions; he made the imamate and prophecy one place without difference, and made the imamate of Abraham (peace be upon him) continued morally, not through his descendants who carry his approach and message, and went to the permissibility of the oppressor's domination of the position of imamate. The interpretations of Al-Razi for the verse of the guardianship (55 from Surat Al-Ma'idah) are also not beyond that they are presumptive issues that do not inherit knowledge, and not only that; but its danger

is that it distances the reader away from what is meant by the seriousness of God Almighty from the verse, and it is the loyalty of those whose loyalties must be loyal, and it is one of the most important issues in Islam

Keywords: trace, style of argument, verses of imamate and guardianship, Razi and its great interpretation.

المقدمة

القرآن الكريم يحمل رسالة الله إلى عباده ، و يحتوي على أغلب القوانين ، والمفاهيم السماوية التي بها سعادة البشرية ، ولما كان القرآن الكريم يسمو بألفاظه و كلماته في تعاليمه، وقد لا يستطيع الإنسان أن يتوصل إلى أعماق و بطون تلك التعاليم، فكان لا بد من وجود شخص مختار من الله تعالى يقوم بعملية التفسير والتبيين لتلك التعاليم السماوية، لذلك كلّف الله تعالى نبيه ﷺ للقيام بتلك المهمة ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[1]، فقام النبي ﷺ و الأئمة عليهم السلام من بعده بمهمة التبيين والتفسير للناس، فصارت وظيفة التفسير للقرآن الكريم من أرقى المهام ، والوظائف التي عرفها الإنسان المسلم، و لقد قام جمعٌ من علماء هذه الأمة بتحمّل هذه الوظيفة العظيمة ؛ من أجل أن تصل مفاهيم و تعاليم رسالة السماء إلى كل الأجيال على مر القرون و العصور، بل إلى مختلف الأمكنة و الأزمنة ، فصارت وظيفة المفسّر هي القيام بمهمة التبيين و التفسير لتعاليم القرآن الكريم ، ولكن بشرط الالتزام بآداب و شروط التفسير .

ويُعد التفسير الكبير للفخر الرازي من أشهر الكتب ، وأكثرها رواجًا في عصرنا الحاضر، حتى عدّه البعض مادة علمية بحثية وقاعدة في تكوين نظرياتهم ومواقفهم نحو الكثير من القضايا العقدية والدينية، فصار لابد من الوقوف على ذلك المصدر،

(١) سورة النحل ، الآية : ٤٤.

ووضعه تحت مجهر البحث والتحقيق في أهم مسألة وقضية عقدية، ألا وهي مسألة الإمامة والقيادة الربانية، ووضع تفسيراته لآيات الإمامة والولاية في ميزان الضوابط العلمية، فهل راعى الضوابط العلمية في تفسيراته لتلك الآيات، أم أنّه استعان بأدوات تخالف البحث والتحقيق العلمي، وإذا كان كذلك، فكيف أثّر ذلك على تفسيره لتلك الآيات.

وسيكون محور البحث هو آية (١٢٤) من سورة البقرة، والدالة على القيادة الربانية، وآية (٥٥) من سورة المائدة، التي هي أحد تجليات تلك القيادة، لأن الفخر الرازي صبّ أغلب آرائه الكلامية والجدلية في هاتين الآيتين، ومن أجل التركيز على مواقفه من مسائل الإمامة، للوصول إلى أثر ذلك على تفسيره، وكذلك من أجل التركيز في التحليل والنقد لتلك المواقف، ودراسة أثرها على تفسيره لتلك الآيات.

والمقال يتكون من محورين رئيسيين: المحور الأول: أسلوب الجدل الكلامي للفخر الرازي في مسائل الإمامة. والمحور الثاني: أثر أسلوب الجدل الكلامي في تفسير آيات الإمامة والولاية عند الفخر الرازي في تفسيره الكبير.

المحور الأول

أسلوب الجدل الكلامي للفخر الرازي في مسائل الإمامة :

وهذا المحور يتناول التعريف بأسلوب الجدل، والتعرف على أسلوب الجدل في مسائل الإمامة والولاية عند الفخر الرازي، من طريق عرض بعض النماذج على ذلك مع التحليل والنقد، وبيان سبب الخلل فيها.

المطلب الأول:

أسلوب الجدل:

لما كان البحث ينصب على دراسة أثر أسلوب الجدل الكلامي للفخر الرازي على تفسيراته لآيات الإمامة و الولاية في تفسيره الكبير ، و ما ترتب عليه من نتائج،

صار لابد من التعرف على أسلوب الجدل لغة و اصطلاحًا عند علماء المنطق ، وعلماء الأصول و الكلام ، و التعرف على أبرز خصائصه ، و الفائدة منه ، والوقوف على أهم آدابه ، وموقف العلماء منه.

١ - تعريف أسلوب الجدل:

أولًا: تعريف أسلوب الجدل لغة:

الجدل من مادة جدَلَ، ويدل على مراجعة الكلام، والخصومة، يقول ابن فارس: "جدل: الجيم والدال واللام أصل واحد، وهو من باب استحكام الشيء في استرسال يكون فيه، وامتداد الخصومة، ومراجعة الكلام"(١).

ويدل على اللجاج في الخصومة (٢) وعلى المصارعة، يقول الفراهيدي: "رجلٌ جدلٌ مِجدالٌ، أي خصم مَخصامٌ، والفعل جادل يُجادل مجادلة، وجدلته جدلًا، فانجدل صريعًا، وأكثر ما يقال: جدلته تجديلًا أي صرعته"(٣).

ثانيًا: تعريف أسلوب الجدل اصطلاحًا:

أ- تعريف أسلوب الجدل عند علماء المنطق:

يرى علماء المنطق والفلسفة بأنّ الجدل هو عبارة عن صناعة تمكّن الإنسان من إقامة حجج مؤلفة من مسلمات ، أو من ردّها حسب الإرادة ، والاحتراز من التناقض(٤) في تلك الحجج.

فالجدل عند الفارابي هي عبارة عن صناعة تعطي الإنسان قوة في عمل قياسات من مقدمات مشهورة لإبطال وضع ؛ ولذلك يقول الفارابي (ت ٣٣٩هـ) في كتابه المنطق: "صناعة الجدل هي الصناعة التي يحصل للإنسان بها على القوة، على أن

(١) مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد، ١/ ٤٣٣.
(٢) انظر/ الكشاف في اصطلاح الفنون التهانوي، محمد علي، ٥٥٣.
(٣) كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، ١/ ٢٢٤، باب الجيم، مادة جدل.
(٤) انظر/ المنطق، المظفر، محمد رضا، باب الجدل ، ٢٦٤.

يعمل من مقدمات مشهورة قياسًا في إبطال وضع، موضوع كلي يتسلمه بالسؤال عن مجيب يتضمن حفظه، أي جزء من جزئي النقيض اتفق، وعلى حفظ كل وضع موضوعه كلي، يعرضه للسائل يتضمن إبطاله، أي جزأين من جزئي النقيض اتفق ذلك"[١].

ويرى علماء المنطق أنّ القضايا الجدلية تتكون من مقدمات ، هذه المقدمات هي عبارة عن كليات مشهورة – أي لها معنى واحد بعينه عند الجميع – و تُستعمل من غير أن تُمتحن أو تُسبر، ومن أهم شروطها أن تكون إما صادقة و إما تكون كاذبة [٢]، وأنه إذا استعان المجادل بمقدمات ظنية ، فإنه يخرج من الجدل و يدخل في السوفسطائية، و يُعرّف العلماء السوفسطائية بأنها صناعة يحصل بها الإنسان القدرة على أن يعمل من مقدمات مشهورة في الظاهر قياسًا في الحقيقة، أو من مشهورة في الحقيقة ما هو في الظن قياس، أو مما هي في ظاهر الظن مشهورة قولًا هو في ظاهر الظن قياس، يلتمس به إبطال كل ما يتضمن المجيب حفظه، وعلى حفظ كل ما يتضمن السائل إبطاله [٣].

ب – تعريف أسلوب الجدل عند علماء الأصول:

الجدل عند علماء الأصول: هو عبارة عن ترديد كلامٍ بين اثنين، بحيث يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه[٤].

ولذلك يقول ابن فورك الاصفهاني (ت ٤٠٦هـ): "أنّ الجدل هو ترديد الكلام بين اثنين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله، وإبطال قول خصمه"[٥]. كما أنّ الجدل هو عبارة عن تنازع بين خصمين لهدف إظهار العلم ، أو إظهار الظن الذي

(١) انظر/ المنطق عند الفارابي، الفارابي، محمد بن محمد، كتاب الجدل، ٣/ ١٣.
(٢) انظر/ المصدر نفسه، ٣ / ١٧ ٢١.
(٣) انظر/ المصدر نفسه، ٣/ ٢٧.
(٤) انظر/ المنهاج في ترتيب الحجاج، الباجي، سليمان بن خلف، ٢٣.
(٥) الحدود في الأصول، الأصفهاني، ابن فورك، ١٨٥.

وقعت عليه المنازعة ، يقول ابن المعمار البغدادي(ت ٦٠٥هـ) في كتابه مختصر نهاية الأمل في علم الجدل: "الجدل هو تنازع بين خصمين فصاعدًا، ليظهر العلم، أو الظن بما وقعت المناظرة فيه"[١].

ويقرر الباجي وغيره من الأصوليين أنّ الغرض من الجدل هو التصحيح، إذ لولا تصحيح الوضع في الجدل لما قامت حجة، ولا اتضحت محجة ، ولا عُلم الصحيح من السقيم، ولا المعوج من المستقيم، فإنّ غرض كل من المجادلين هو تصحيح قوله، وإبطال قول صاحبه[٢]. بل أنّه في بعض الأحيان يكون الجدل هو الوسيلة الوحيدة المجدية في إزالة اللبس من أجل إظهار الحق ومحق الباطل[٣].

ج – تعريف أسلوب الجدل عند علماء الكلام:

يرى علماء الكلام أنّ الجدل والمجادلة تدل على الخصومة والمنازعة بين طرفين[٤]، كما في المعنى اللغوي للجدل.

فالجدل هو تنازع ، أو تفاوض من أجل تحقيق حق، أو إبطال باطل، أو من أجل تغليب ظن، يقول أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) في كتابه المنتخل في تعريف الجدل: "هو تخاوض أو تفاوض يجري بين متنازعين فصاعدًا ؛ لتحقيق حق، أو لإبطال باطل، أو لتغليب ظن"[٥].

ويرى أبو حامد الغزالي أنّ هذا التعريف للجدل يحوي جميع المعاني المرادة من الجدل، وأنّه يحصن المجادل بالاحتراز عن الغلط والمكابرة، كما يمنعه عن الزلل؛ وذلك لأنّ المراد من الجدل هو تحقيق الحق وإبطال الباطل في مجال جدل الكلام، ويراد منه تغليب الظن من طريق جدل الفقه[٦].

(١) مختصر نهاية الأمل في علم الجدل، المعمار البغدادي، محمد بن أبي المكارم، ٧٧.
(٢) انظر/ المنهاج في ترتيب الحجاج، الباجي، سليمان بن خلف ، ٨.
(٣) انظر/ الكفاية في الجدل، إمام الحرمين الجويني، عبد الملك بن عبد الله، ٢ .
(٤) انظر/ المنتخل في الجدل، الغزالي، محمد، مقدمة المحقق ، ٧١.
(٥) المصدر نفسه، ٦٣.
(٦) انظر/ المصدر نفسه، ٦٤.

بينما ذهب الفخر الرازي في تعريفه للجدل على أنّه تبيين المستقبح من المتناظرين في شريعة الجدل، يقول الفخر الرازي (ت٦٠٦هـ) في تعريفه للجدل في كتابه الجدل: "معنى الجدل: تبيين ما يستقبح من المتناظرين في شريعة الجدل من حيث الإيراد"[١].

فالجدل عند المتكلمين عمومًا هو عبارة عن نزاع كلامي يهدف إلى تحقيق الغلبة وإظهار الاتجاهات والمذاهب والآراء، ونفي حجج الخصم ودحضها، من أجل إظهار حق، أو من أجل إظهار باطل، وهو متوقف على براعة المتخاصمين، وما يستندون إليه من أدلة وحجج[٢].

قضايا الجدل عند علماء الكلام:

هي عبارة عن قضايا مكونة من مقدمات تفيد التصديق الجازم للخصم، من غير ملاحظة المطابقة للواقع ونفس الأمر، وإنّما يكفي فيه أن تكون المقدمات معترف بها من قِبل العموم ، أو خصوص الطرف المقابل[٣].

ولقد غلب هذا النوع من أسلوب الجدل على الدراسات الكلامية بحكم أنّه فن دفاعي قبل كل شيء، فهو لا يهدف إلى الكشف عن الواقع بقدر ما يهدف إلى الدفاع عن عقيدة قائمة بالفعل، ولأسلوب الجدل الكلامي سمات معينة من حيث أسلوبه ومادته وغايته.

فمادته: فهي مسلمات الخصوم، والقضايا التي تلقي القبول عندهم بصرف النظر عن قيمتها الذاتية.

أسلوبه: فيتسم بالتشقيق وتعدد الاحتمالات، وكثرة الفروض والحجج المتوالية، وقد تُغني عنها حجة واحدة حاسمة.

غايته: فهي التغلب على الخصم، وغالبًا ما يكون بإثبات الدعوة عن طريق

(١) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٤٢.
(٢) انظر/ كتاب الكليات، العكبري، أبو البقاء، ١٤٥ ، الجدل في القرآن الكريم خصائصه ودلالاته عساكر، يوسف عمر، ٢٨.
(٣) انظر/ المذهب الذاتي في نظرية المعرفة للشهيد الصدر الحيدري، السيد كمال، ١٣٤.

إفساد الحجة المعارضة لها بدلًا من إثباتها بطريق مباشر[١].

فالقضايا الجدلية عند علماء الكلام هي عبارة عن قياسات مؤلفة من مقدمات مشهورة أو مسلّمة، ولا يُعتبر فيها اليقين ، أو الحقية أو عدمها، وإنّما عموم الاعتراف بها عند الخصم، من أجل إلزام الخصم، والجدل لا ينعقد على هيئة استقراء ، أو تمثيل[٢] .

٢- أقسام الجدل:

ينقسم الجدل إلى قسمين، وهما:

القسم الأول: الجدل المحمود (الممدوح): هو ذلك الجدل الذي يهدف إلى تثبيت الحقائق ودحض الشبهات، كجدال النبي إبراهيم عليه السلام مع النمرود (في آية ٢٥٨ من سورة البقرة) في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾، وفي قوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[٣].

القسم الثاني : الجدل المذموم (المحرم) وهو الذي يُسمى بالمِراء: هو ذلك الجدل الذي لا يورث علمًا ، و إنما يؤدي إلى العداوة و البغضاء ، و يهدد استقرار المجتمع الإسلامي، و قد حذّر الإسلام منه ، و اعتبره بابًا من أبواب الكراهية و الخصم[٤]؛ و لذلك يقول تعالى عن هذا النوع من الجدل بأنّه جدال بالباطل يهدف إلى تشويه الحقائق : ﴿ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾[٥] ، و أهم ما يميز هذا النوع من الجدل هو المغالطة ، و فيها يُري المجادل الخصم باطلًا على صورة حق ، و يريه ما لا

(١) انظر/ المدخل إلى دراسة علم الكلام الشافعي، حسن، ١٧٨ .
(٢) انظر/ الكشاف في اصطلاح الفنون التهانوي، محمد علي، ٥٥٣؛ التعريفات ، الجرجاني، علي بن محمد، ٦٧.
(٣) سورة النحل، الآية : ١٢٥ .
(٤) انظر/ الجدال بغير علم.. مدخل الشيطان والكراهية(مقال)، موقع الاتحاد، تاريخ النشر/ ٢٠١٨م، تاريخ الرؤية ١٧/ ٧/ ٢٠٢٣م ؛ الجدال والمراء (مقال)، موقع الألوكة بإشراف الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، تاريخ النشر ٢٠١٧م، تاريخ الروية/ ١٧/ ٧/ ٢٠٢٣م
(٥) سورة غافر ، الآية : ٥.

يلزم لازمًا [١]، أو أن يأتي بدليل لا أصل له فيجعله مكان الدليل اليقيني ، و أكثر ما يقع في هذا النوع من الجدل ، الإيهام و المخادعة من أجل إذهال الخصم[٢].

يقول الآمدي في بيان هذين القسمين من الجدل: "لكن أهل العلم خلصوا إلى أنّ من الجدل ما هو محمود، وهو ما كان لنصرة الحق، وإسكاتًا وكشفًا لزيف الباطل، وآخر مذموم، فيما كان مِراءً وملاجة لا نتيجة من ورائها"[٣].

ويرى الفخر الرازي أنّ الجدل المذموم يهدف إلى إخفاء الحقائق، فيقول: "والمذموم منه فهو كل ما كان الغموض فيه موجودًا، وإقحام الخصم من حيث النكر والعناد وإخفاء الحق، وهذا مذموم، وقد ورد النهي في الكتاب والسنة"[٤].

٣- فائدة علم الجدل:

استفاد علماء الكلام من الجدل من أجل الدفاع عن العقيدة الإسلامية، حيث ظهرت قضايا علمية وكلامية على مسرح الفكر الإسلامي، ارتبطت بالجدل بشكل مباشر وغير مباشر، الأمر الذي جعل للجدل أبعادًا تتعلق بأغراض مختلفة تبعًا لاختلاف العلوم التي يمكن أن يخدمها الجدل، وخاصة في علم الكلام[٥]، فالجدل يُمكّن الإنسان على إقامة الحجج من المسلمات، أو ردّها وإبطالها[٦]. ويرى الفخر الرازي في تأثير الجدل هو من أجل التنبيه على الخلل الواقع في الكلام الجاري بين المجادلين، ليسلك كل واحد منهما طريق الوقاية والتحرز، فكأنّه قانون يرد إليه الصحيح والفاسد، ثم هو يميز بينهما[٧].

(١) انظر/ المنطق، المظفر، محمد رضا، ٢٤٣.
(٢) انظر/ مختصر نهاية الأمل في علم الجدل ابن المعمار البغدادي، محمد بن أبي المكارم، ٣٨١.
(٣) غاية الأمل في علم الجدل، الآمدي، سيف الدين، ٧.
(٤) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٤٣.
(٥) انظر/ المتخل في الجدل، الغزالي، محمد، مقدمة المحقق ، ١٥٠.
المنطق، المظفر، محمد رضا، ٢٦٤.
(٦) انظر/ المنطق المظفر، محمد رضا، ٢٦٤.
(٧) انظر/ الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٤٥.

٤- شروط وآداب الجدل:

هناك جملة من الشروط والآداب ينبغي التحلي بها من أراد الجدال:

١- النية الصادقة في نصرة الحق، والدعوة إلى دين الله، وترك الرياء والسمعة.

٢- العلم الصحيح المستفاد من الكتاب والسنة النبوية المطهرة.

٣- تقديم النقل ونصوصه على العقل وظنونه.

٤- التحلي بالأخلاق الإسلامية أثناء الجدال، كالقول المهذب، وعدم الطعن في الأشخاص أو الاستهزاء بهم[١].

٥- تقديم الأهم فالأهم من الحجج والبينات والأدلة المفحمة للخصم، بقصد الاقناع وإظهار وجه الصواب، ولذلك يقول الفخر الرازي: "المقصود من شرع المناظرة استدراج الخصم إلى ما هو الصواب، فلا يأتي بشيء ينعكس على المقصود بالإبطال"[٢].

٥- موقف العلماء من استعمال أساليب الجدل المذموم في العقائد الدينية:

يرفض العلماء استعمال أساليب الجدل المذموم في اثبات ، أو نفي الموضوعات وخاصة الدينية منها؛ لأنّها تقوم على تأويلات فاسدة، وتؤدي إلى نتائج خطيرة قد تضر بالإسلام والمسلمين[٣]. فهي لا تعني إثبات شيء أصلاً، وإنّما هي تعني الهدم دون أن تتجه إلى البناء، فهي طرق ليست برهانية، فالبرهان: هو عبارة عن قياسات مؤلفة من يقينيات ينتج عنها يقينًا بالذات اضطرارًا[٤]، بينما أساليب الجدل وخاصة المذموم منها غالبًا ما تُثير الشبهات، ولا تؤدي إلى اليقين. يقول الدكتور رزق الحجر: "فالأدلة الكلامية ليست برهانية ، وإنما هي سفسطائية، وهي كذلك تُثير من الشبه

(١) انظر/ الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٤٦ ، الجدل والمراء(مقال)، موقع موسوعة الكلم الطيب، تاريخ الرؤية ١٦/ ٧/ ٢٠٢٣م.

(٢) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، الجدل ،٤٦.

(٣) انظر/ مسائل العقيدة بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي الحجر، رزق ، ٦٤.

(٤) انظر/ المنطق، المظفر، محمد رضا، باب البرهان ، ٢٤٧.

أكثر مما تؤدي إلى اليقين، وهي ليست الأدلة التي جاء بها الشرع ونصّبها"[1].

المطلب الثاني:

آراء الفخر الرازي الجدلية في مسائل الإمامة:

وفي هذا المطلب نُقدّم بعض الآراء الجدلية للفخر الرازي في مسائل الإمامة، وتحليلها ونقدها، وبيان سبب الخلل فيها.

النموذج (١): رد الفخر الرازي على الشيعة الإمامية في قولها بالنص الجلي على إمامة علي عليه السلام:

يقول الفخر الرزي: "فإن قيل: قد أبديتم قاطعًا في منع الإمامية من ادّعاء النص، فهل تعلمون عدم النص على علي عليه السلام أم تستريبون فيه؟، قلنا: إن ادعى الإمامية نصًا جليًا على علي عليه السلام في مشهد من الصحابة، ومحفل عظيم، فنعلم قطعًا بطلان هذه الدعوى فإنّ مثل هذا الأمر العظيم لا ينكتم في مستقر العلماء، كما لم ينكتم تولية رسول الله معاذًا على اليمن، وزيدًا وأسامة بن زيد، وعقد الألوية لهم، وتفويض الجيش إليهم، أو اجتباء الأخرجة إلى بعضهم ، كما لم يخف تولية أبي بكر وعمر، وجعل عمر الأمر شورى بينهم، ولو جوزنا انكتام هذه الأمور الظاهرة، لم نأمن أن كان القرآن قد عورض، ثم كُتمت معارضته، وكل أصل في الإمامة يكر على إبطال النبوة، فهو حري بالبطلان".[2]

التحليل والنقد:

في هذا المقطع أيضًا يظهر أسلوب الجدل الخُلف، من خلال إبطال مسلمات خصمه (الشيعة الإمامية)، من جهتين:

الجهة الأولى: إبطال النص الجلي على إمامة علي في مشهد الصحابة.

الجهة الثانية: أنّ هذا الأمر العظيم لا ينكتم في مستقر العلماء، مثل تولية معاذ

(١) مسائل العقيدة بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي الحجر، رزق، ٦٤.
(٢) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٣٧، ١٣٨.

وزيد وأسامة، فهي أمور مشهورة ومعروفة لدى الجميع.

النتيجة: يصل الفخر الرازي بهذا البطلان على صحة إمامة أبي بكر وعمر، وأنّها من المشهورات عنده.

والجواب:

لقد ذهبت الشيعة الإمامية إلى أنّ النص على إمامة علي عليه السلام هو نص جلي، وظاهر، وواضح لدى الناس في عصر النبي صلى الله عليه وآله، وأنّ الروايات المتواترة والمستفيضة دلت على أنّ الإمامة منحصرة في علي وأولاده[1] عليهم السلام؛ ولذلك يقول الشيخ الصدوق: " واعتقادنا أنّ حجج الله عز وجل على خلقه بعد نبيه محمد صلى الله عليه وآله، الأئمة الاثنا عشر: أولهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي، ثم جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم الرضا علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن بن علي، ثم الحجة القائم صاحب الزمان، خليفة الله في أرضه، وأنهم أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم"[2]، فعن جابر في حديث طويل مع رسول الله صلى الله عليه وآله – حيث يقول رسول الله : "هم خلفائي يا جابر ، و أئمة المسلمين من بعدي، أولهم علي بن أبي طالب، ثم الحسن والحسين ..... ثم سميي وكنيي حجة الله في أرضه ابن الحسن بن علي ..."[3]، وقد تناولت المصادر الإسلامية روايات رسول الله التي تنقل أقوال الرسول الواضحة في فضل أمير المؤمنين ، والحسنين للتأكيد على اتباعهم عبر تبيين فضائلهم ومناقبهم التي امتازوا بها على جميع الصحابة والمقربين لرسول الله صلى الله عليه وآله ، كحديث الثقلين وسفينة نوح وحديث المنزلة[4].

(١) انظر/ بحار الأنوار، المجلسي، محمد باقر، ٣٦/ ٢٤٩ـ مرآة العقول، ٢/ ٤٠٠؛ الإلهيات، السبحاني، جعفر، ٤/ ١٠٩.

(٢) الاعتقادات، الصدوق، محمد بن علي، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠.

(٣) بحار الأنوار، المجلسي، محمد باقر، ٣٦/ ٢٤٩.

(٤) انظر/ صحيح مسلم، الحجاج القشيري، مسلم، ٢/ ١٨٧١، باب فضائل الصحابة، فضائل علي، من الحديث ٣٠ حتى الحديث٣٨ ، ٢/ ١٨٢٨، فضائل الحسن و الحسين ، من الحديث٥٦ حتى الحديث٦١.

إلّا أنّ الفخر الرازي قرر بناءً على نقضه لمسلمات خصمه بضرورة إمامة أبي بكر وعمر عبر حال الصحابة، وعليه يمكن أن نقول بأنّ هناك أسباب خفية وراء تلك المقايسة والتي تحمل أسلوب جدلي لا يفيد علمًا ، وإنما يوقعنا بالدور مع المجادل الذي ينكر الأدلة النقلية على صحة إمامة علي عليه السلام.

نموذج (٢): موقف الفخر الرازي من وجود النص الجلي على إمامة علي عليه السلام:

يقول الفخر الرازي في كتابه معالم أصول الدين:

"قالت الاثنا عشرية إن النبي صلى الله عليه وآله نص على إمامة علي عليه السلام نصًا جليًا لا يقبل التأويل البتة ، وقال الباقون لم يوجد هذا النص، لنا وجوه:

الأول: أنّ النص على هذه الخلافة واقعة عظيمة ، والوقائع العظيمة يجب اشتهارها جدًا، فلو حصلت هذه الشهرة لعرفها المخالف والموافق حيث لم يصل خبر هذا النص إلى أحد من الفقهاء والمحدثين علمنا أنّه موضع شك.

الثاني: لو حصل هذا النص لكان إمّا أن يقال أنّ النبي صلى الله عليه وآله أوصله إلى أهل التواتر، أو إمّا أوصله إليهم، والأول باطل لأنّ طالبي الإمامة لأنفسهم كانوا في غاية القلة أمّا الباقون فما كانوا طالبين للإمامة لأنفسهم، وكانوا في غاية التعظيم لرسول الله، وكانوا يعتقدون أنّ مخالفته توجب العذاب الأليم، والإنسان لا يلتزم العقاب العظيم من غير غرض لا سيما وقد حصلت هناك أسباب أخرى توجب نصرة علي، أحدهما: أنّ عليًا كان في غاية الشجاعة وأبو بكر في غاية الضعف هذا مذهبهم ، وثانيهما: أنّ اتباع علي كانوا في غاية الجلالة فإنّ فاطمة والحسن والحسين والعباس كانوا معه، وأبو سفيان كان في غاية البغض لأبي بكر، وجاء وبالغ في حمل علي على طلب الإمامة وانتزاعها من يد أبي بكر ، وثالثهما: أنّ الأنصار طلبوا الإمامة لأنفسهم فلو كان هذا النص موجودًا لقالوا له يا أبا بكر إنا أردنا أن نأخذها لأنفسنا بالظلم والغصب وأنت منعتنا عنها، ونحن أيضًا نمنعك من هذا الغصب والظلم ونرد الحق إلى أهله وهو علي.

وأمّا القسم الثاني، وهو أن يقال إنّه ﷺ ما أوصل ذلك إلى أهل التواتر بل الآحاد، فهو بعيد لوجوه:

الأول: أنّ قول الآحاد لا يكون حجة البتة لا سيما وعندهم أنّ خبر الواحد ليس بحجة في العمليات ، والثاني: أنّ هذا يجري مجرى خيانة الرسول في مثل هذا الأمر العظيم، فثبت أنّ قولهم باطل، والحجة الثالثة: أنّ عليًا ذكر جملة من النصوص الخفية، ولم ينقل عنه أنه ذكر هذا النص الجلي في محفل من المحافل، ولو كان موجودًا لكان ذكره أولى من ذكر النصوص الخفية.

واحتجوا بأنّ الشيعة على كثرتهم وتفرقهم في المشرق والمغرب ينقلون هذا الخبر، والجواب أنّ من المشهور أنّ واضع هذا الخبر هو ابن الروندي، ثم إنّ الشيعة لشدة شغفهم بهذا الأمر سعوا إلى تشهيره"[1].

التحليل والنقد:

أمّا في هذا المقطع فإنّ الفخر الرازي يعمل على قلب الأحداث والنتائج لصالحه ولرأيه، فيرفض النص الجلي على إمامة علي، ويستدل على ذلك بعدة وجوه، منها:

الوجه الأول: أنّ هذه الإمامة والخلافة هي واقعة عظيمة، ويجب اشتهارها، فلو حصلت الشهرة للنص على إمامة علي لعرفها المخالف والموافق، وحيث أنّ هذا النص لم يصل إلى المحدثين و الفقهاء، فبالتالي يصبح موضع شك عنه.

الوجه الثاني: أنّه لو حصل هذا النص، فالمفروض أنّ النبي ﷺ أوصله إلى أهل التواتر، أو لم يوصله إليهم، والذي حصل أنّه لم يوصله إليهم، مع أنّ طالبي الإمامة لأنفسهم قلة، والباقون لم يكونوا طالبين الإمامة لأنفسهم.

ثم يذكر الفخر الرازي عدة أسباب توجب نصرة علي، منها:

أولًا: أنّ عليًا كان في غاية الشجاعة وأبا بكر في غاية الضعف.

(١) معالم أصول الدين الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٤٤، ١٤٦.

ثانيًا: أنّ اتباع علي كانوا في غاية الجلالة، فهم فاطمة والحسن والحسين والعباس.

ثالثًا: أنّ الأنصار طلبوا الإمامة لأنفسهم، فلو كان هذا النص الجلي موجودًا، لقالوا لأبي بكر إنا أردنا أن نأخذها لأنفسنا بالظلم والغصب وأنت منعتنا منها، ونحن نمنعك منها، ونرد الحق إلى أهله وهو علي، بمعنى لو كان النص الجلي على إمامة علي حاضرًا فهو حجة قاهرة تمنع الخصم من الاستيلاء عليها حسب رأي الفخر الرازي.

ثم يكمل الفخر الرازي بأن لو كان النص لم يوصله إلى أهل التواتر بل الآحاد، فيرى الفخر الرازي أنّ هذا بعيد ومستحيل لعدة وجوه، منها:

الوجه الأول: أنّ خبر الآحاد ليس حجة، ولاسيما عند الشيعة الإمامية (خصمه).

الوجه الثاني: أنّ هذا يجري مجرى الخيانة للنبي ﷺ في هذا الأمر العظيم.

الوجه الثالث: أنّ عليً ذكر نصوصًا خفية على إمامته، ولو كان النص الجلي حاضرًا وموجودًا لذكره في محفل من المحافل، وهو أولى من النصوص الخفية.

ثم يقوم بإنكار جميع أدلة الخصم على إمامة علي، لينسب أنّ صاحب هذا النص الجلي الذي تتمسك به الشيعة الإمامية والدال على إمامة علي إلى ابن الرواندي[1]، والمُتهم عنده بالإلحاد والزندقة[2]، وإنّ الشيعة الإمامية سعت إلى نشره بسبب شغفها بهذا الأمر.

فقام الفخر الرازي بقلب الكثير من الحقائق في مقدمات هذا القضية، وحولها إلى مقدمات خاطئة:

(١) ابن الرواندي/ هو أبو الحسن أحمد بن يحي الرواندي، أحد علماء المعتزلة في القرن الثالث الهجري، ولكنه تحوّل عن المعتزلة وانتقدها في كتابه (فضيحة المعتزلة)، ثم اعتنق مذهب الإمامية فألف كتاب (الامامة)، ثم أتهم بالإلحاد والزندقة بسبب إتباعه بأبي عيسى الوراق .

(٢) انظر/ ابن الرواندي في المراجع العربية الحديثة ، الأعسم، عبد الأمير، ١٩، ٢٠. ٢١.؛ابن الرواندي(مقال)، ويكيبيديا، تاريخ الرؤية/ ١٠/ ٨/ ٢٠٢٣م ؛ تاريخ الالحاد في الإسلام ، بدوي، عبد الرحمن، ٩١.

أولًا: انكاره للنص الجلي وعلى لسان الرسول لإمامة علي عليه السلام المتفق عليه في أمهات المصادر الإسلامية.

ثانيًا: الإشارة إلى تقصير النبي صلى الله عليه وآله لعدم تبليغ الأمة بهذا الأمر العظيم، وتجاهل كل روايات النبي حول أفضلية علي للإمامة و الخلافة، وأنّه مع أهل بيته سفينة النجاة للأمة من الاختلاف و الضياع[1]، وقد أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله أمته بقوله: "اني تارك فيكم خليفتين: كتاب الله عز وجل حبل ممدود ما بين السماء و الأرض، وعترتي أهل بيتي، وانهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض"[2].

ثالثًا: انكار كل الأحداث التاريخية التي جرت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله، بسبب الاختلاف في تولي الإمامة والخلافة بعد النبي[3] صلى الله عليه وآله.

يقول الشيخ المفيد في كتابه الإرشاد: "ولم يحضر دفن رسول الله أكثر الناس، لِما جرى بين المهاجرين والأنصار من التشاجر في أمر الخلافة"[4].

رابعًا: اتهام الشيعة الإمامية بالجهل وعدم تمييز النص الجلي من النص الخفي، حتى صارت الشيعة الإمامية اتباع ابن الروندي (ت٢٩٨هـ ق) الذي التحق بالمدرسة الإمامية في القرن الثالث الهجري بعد أفول مدرسته على يد المتوكل العباسي[5].

لقد بذل الفخر الرازي جهده في إبطال نظرية الإمامة عند الشيعة الإمامية في

(١) انظر/ أعيان الشيعة، الأمين، السيد محسن، ١ / ٢٣؛ فرق الشيعة، النوبختي، الحسن بن موسى، ١٥ ؛ ولاية الإمام علي في الكتاب والسنة ، العسكري، مرتضى، ٤١، ٤٢ ؛ الشيعة في الإسلام ، الطباطبائي، محمد حسين، ٢٢، ٢٣؛ دروس في الشيعة و التشيع ، الكلبايكاني، علي الرباني، ٣٨؛ الغدير، الأميني، عبد الحسين أحمد، ١/ ٢٧،٣٤؛ موسوعة الإمام علي بن أبي طالب، عاشور، السيد علي، ٥/ ١٦ .

(٢) الدر المنثور، السيوطي، جلال الدين، ٢/ ٢٨٥.

(٣) انظر/ تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق، ٢/ ١٢٣، ١٢٦؛ تاريخ الطبري، الطبري، محمد بن جرير، ٣/ ٢٠١، ٢٠٢؛ الإرشاد، المفيد، محمد بن النعمان، ١/ ١٨٩.

(٤) الإرشاد، المفيد، محمد بن النعمان، ١/ ١٨٩.

(٥) انظر/ تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق، ٢/ ٤٦٨؛ تطور علم الكلام الإمامي، المدن، علي، تطور علم الكلام الإمامي ، ١١٦.

هـذا المقطـع، حتـى أصبحـت مقدمـات قضيتـه الجدليـة عبـارة عـن مقدمـات خاطئـة لا تفيـد العلـم، بـل استعمل الفخـر الـرازي في هـذا المقطـع أخطـر أسـاليب الجـدل الممقوتـة والتـي أدت بـه بالكـذب عـلى الله ورسـوله، كل هـذا مـن أجـل تشـتيت القـارئ عـن أبـرز قضيـة في الإسـلام، وهـو مسـألة الإمامـة والخلافـة بعـد رسـول الله ﷺ.

نموذج (٣): موقف الفخر الرازي من شرط مقام العصمة للإمام:

يقـول الفخـر الـرازي: "وكيـف تشـترط العصمـة لآحـاد مـن النـاس، وهـي غـير مشروطـة للإمـام، ولا نكـترث بقـول شرط العصمـة للأئمـة مـن الإماميـة، فـإنّ العقـل لا يقـضي باشـتراطها، وكل مـا يحاولـون بـه إثبـات عصمـة الإمـام يلزمهـم عصمـة ولاتـه وقضاتـه وجباتـه للأخرجـة"(١).

التحليل والنقد:

في هـذا المقطـع حـاول إبطـال شرط العصمـة للإمـام – وهـو شرط الشـيعة الإماميـة في الإمـام بأنّـه يجـب أن يكـون معصومًـا – عـبر مقدمتـين خاطئتـين، وهـي ليسـت مـن مسـلمات خصمـه، وليسـت مـن المشـهورات عنـد المسـلمين، وهمـا:

المقدمة الأولى: أنّ العقل لا يقضي باشتراط العصمة في الإمام.

المقدمـة الثانيـة: أن إثبـات عصمـة الإمـام يلزمـه إثبـات عصمـة ولاتـه وقضاتـه وجباته للأخرجة.

النتيجة: عدم اشتراط عصمة الإمام.

وهـذا أسـلوب الجـدل الخُلـف الـذي يحمـل مقدمـات خاطئـة توهـم الخصـم، أو الشـخص المقابـل، وتشـتت انتباهـه عـن أهـم شرط في الإمـام المفـترض الطاعـة، وهـو شرط لا يمكـن لأحـد أن يتجـاوزه لأنّـه شرط إلهـي مـن الله تعـالى، وهـو امتنـاع تسـلط غـير المعصـوم للإمامـة في قولـه تعـالى: ﴿ قَـالَ لَا يَنَـالُ عَهْـدِي الظَّالِمِـينَ ﴾(٢).

(١) الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ١٥١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

فتجد في هذه القضية الجدلية مقدمتين متناقضتين من أجل إثبات مقام العصمة، فالمقدمة الأولى هي مقدمة خاطئة؛ لأنّ العقل يوجب عصمة الإمام، فلو أنّ الإمام لا يشترط عصمته، فإنّه سيجوز عليه السهو والخطأ والانحراف والاشتباه وجميع الرذائل والفواحش ما ظهر منها وما بطن، فلو شك الناس بهذا الإمام فلن ينقادون إليه، وبالتالي ينتقض الغرض من وجوده وهو انقياد الناس إليه ووجوب طاعته[1]، في حين يقول الله تعالى فيهم: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[2][3]؛ ولذلك يقول العلامة الحلي: "أنّه لو خرجت منه المعصية فإنّه يجب الإنكار عليه، وبالتالي يسقط الهدف من وجوب نصب الإمام"[4]، ويقول الشيخ المفيد عن دور مقام العصمة في الإمام: "العصمة من الله تعالى لحججه هي التوفيق واللطف، والاعتصام بها عن الذنوب والغلط في دين الله تعالى".[5]

وقد ذهبت الشيعة الإمامية إلى أنّ مقام العصمة هو أمر باطني لا يعلمه إلّا الله تعالى، وهو أمر خفي على البشر، ولا يمكن لأحد من البشر معرفة هذا الأمر الباطني، ولا حتى رسول الله ﷺ نفسه؛ ولذلك احتاج الناس إلى معرفة الإمام عن طريق النص عليه وبوساطة النبي، أو بوساطة الإمام السابق له[6].

وقد نفى الفخر الرازي هذه المقدمة العقلية التي هي من مسلّمات الشيعة الإمامية بقوله: أنّ العقل لا يقضي باشتراط العصمة للإمام.

أمّا المقدمة الثاني فهي مقدمة خاطئة عقلًا؛ لأنّه تكليف بما لا يطاق، وهي

(١) انظر/ كشف المراد، المطهر الحلي، الحسن بن يوسف، ٣٤٠.
(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩
(٣) انظر/ كشف المراد، المطهر الحلي، الحسن بن يوسف، ص/ ٣٤٠، ٣١٤. شرح الباب الحادي عشر لنفس المؤلف/ ٤١؛ أوائل المقالات، المفيد، محمد بن النعمان، ص/ ١٢٨، ٦٥.
(٤) كشف المراد، المطهر الحلي، الحسن بن يوسف، ص/ ٣٤١.
(٥) أوائل المقالات، المفيد، محمد بن النعمان، ص/ ١٢٨.
(٦) انظر/ كشف المراد، المطهر الحلي، الحسن بن يوسف، ٣٤٣، تجريد الاعتقاد، الطوسي، نصر الدين، ١٣٦؛ عقائد الإمامية، المظفر، محمد رضا، ٥٥.

كذلك ليست من مسلمات الشيعة الإمامية، فإنّ شرط مقام العصمة عند الإمام لا يقتضي اشتراط عصمة ولاته وقضاته، ولذلك نعدّ هذه المقدمة الثانية هي مقدمة خاطئة عقليًا ولا توجد لها مصاديق بالخارج.

وبمعنى آخر، يمكننا أن نقول: أنّ مقدمات هذه القضية الجدلية للفخر الرازي في نفي مقام العصمة للإمام لا تشكّل قياسًا منطقيًا حتى تؤدي إلى النتيجة التي أراد الفخر الرازي الوصول إليها.

ولم تذهب الشيعة الإمامية إلى وجوب عصمة الولاة والقضاة الذين يعملون من تحت الإمام، فهذه مقدمة ليست من المشهورات عند الشيعة الإمامية، بل ليست من شروط عصمة الإمام.

المحور الثاني

أثر أسلوب الجدل الكلامي في تفسير آيات الإمامة (١٢٤ من سورة البقرة و٥٥ من سورة المائدة)عند الفخر الرازي في تفسيره الكبير:

في هذا المحور نتناول تعريف كلمة (أثر)، والتعرف على أثر أسلوب الجدل الكلامي للفخر الرازي في تفسيره لآية الإمامة(١٢٤) من سورة البقر، وآية (٥٥) من سورة المائدة .

المطلب الأول:

معنى كلمة أثر لغة واصطلاحًا:

الأثر لغة: يُطلق على بقية الشيء، يقول الفراهيدي: "الأثر بقية ما ترى من كل شيء، وما لا يُرى بعد ما يبقى علقه"[١].

أمّا اصطلاحًا: فالأثر له أربع معانٍ، وهي كالتالي:

أ – النتيجة: وهو الحاصل من الشيء.

(١) العين، الفراهيد، الخليل بن أحمد، ١/ ٥٦، باب الهمزة، مادة أثر.

ب – العلامة: أي علامة الشيء كعلامة الجرح، والرسم المتخلف عنه.

ج – الخبر: وهو ما يُطلق على أقوال النبي ﷺ دون أفعاله، وعلى الحديث الموقوف والمقطوع عند المحدثين، فكل ما يروى عن النبي ﷺ، وما يروى عن الصحابة يسمى بالأثر.

د– ما يترتب على الشيء: وهو المسمى بالحكم عند الفقهاء[1].

وهذا التعريف الاصطلاحي يتحد مع المعنى اللغوي بشيء ويفارقه بآخر ؛ لأنّ اللازم خارج عن ماهية الشيء وذاته فهو يوافق فيما لم يكن جزء، ويخالفه فيما كان جزء[2].

المطلب الثاني: أثر أسلوب الجدل الكلامي للفخر الرازي في تفسيره لآية الإمامة (١٢٤ من سورة البقرة) في قوله تعالى: ﴿قال إني جاعلك للناس إمامًا﴾:

تعدّ آية (١٢٤) من سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ من أبرز آيات الإمامة، والتي ركّز فيها الفخر الرازي أهم بحوثه الكلامية في مسألة الإمامة والقيادة الإلهية، وتناول فيها أهم الردود على مخالفيه من الشيعة الإمامية حول تلك المسألة، والتي استعان فيها الفخر الرازي بأساليب الجدل الكلامية.

إن التفسير الابتدائي للآية هو:

أنّه بعد أن نجح إبراهيم عليه السلام من الابتلاءات التي ابتلاه الله بها، بشّره بأنّه جاعله إمامًا يأتم به الناس وينقادون إليه، فسأله أن تكون الإمامة في بعض ذريته، فأخبره الله تعالى بأنّ عهده لا ينال الظالم من ذريته.

(١) انظر/ التعريفات، الجرجاني علي بن محمد، ١١ ، موسوعة اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي، محمد علي، ٩٨.

(٢) المنهج الفلسفي في تفسير القرآن الكريم (صدر الدين الشيرازي أنموذجًا)، صالح، زمن حسين، ٢١.

ويعرض هذا المطلب أهم آراء وتفاسير مفسّري الشيعة الإمامية، وأهل السنة لتلك الآية، ثم عرض أشهر آراء الفخر الرازي المتعلقة بالإمامة والتي وردت في تفسيره لآية (١٢٤) من سورة البقرة التي هي محل الدراسة؛ لنقف على أسلوب الجدل الكلامي الذي استعان به في تفسيره لتلك الآية، وكيف أثّر هذا الأسلوب على تفسيره للآية.

أولًا: تفسير مفسّري الشيعة الإمامية لآية الإمامة (١٢٤ من سورة البقرة):

ذهب مفسّرو الشيعة الإمامية في تفسيرهم لذلك المقطع من الآية في قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[١]، إلى ما يلي:

١- الإمامة هي القيادة الربانية:

فذهب الشيعة الإمامية إلى أنّ تعريف الإمامة في الآية هي القيادة الربانية والهادية للناس إلى شريعته، وقد وصلوا إلى هذا التعريف من القرآن نفسه، عندما قرن القرآن الكريم الأئمة بالهداية الربانية[٢]، كما في الآية: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾[٣]. يقول العلامة الطباطبائي في تفسيره لهذه الآية: "والذي نجده في كلامه تعالى: إنّه كلما تعرّض لمعنى الإمامة تعرّض معها للهداية تعرض التفسير[٤]". فالقادة الربانيون هم الذين اصطفاهم الله تعالى ليكونوا هداة إلى شريعته، على ضوء الكتب والرسالات التي أنزلها على أنبيائه ورسله، فالكتب السماوية لا يمكن أن تكون مرشدة للناس بدون وجود إنسان متخصص بحملها عارفًا بأمرها[٥].

(١) **سورة البقرة، الآية: ١٢٤.**
(٢) انظر/ الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، ١/ ٢٦٦.
(٣) **سورة الأنبياء/ ، الآية: ٧٣.**
(٤) الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، ١/ ٢٦٧.
(٥) انظر/ أزمة الخلافة والإمامة وآثارها المعاصرة، القاسم، وحيد، ٢٣، ٢٥؛ ،الإمامة والولاية في القرآن الكريم لمجموعة من المؤلفين، ١٠.

٢- صلاحيات الإمام:

يرى مفسّرو الشيعة الإمامية أنّ من أشهر صلاحيات ذلك الإمام والقائد الرباني هو اقتداء الناس بأقواله وأفعاله، والقيام بتدبير شؤون وسياسة المجتمع الذي يعيش فيه ، والقيام بالهداية الربانية وتربية النفوس، والايصال إلى المطلوب. يقول الطبرسي في تفسيره للآية : "يُقتدى بك، أحدهما: أنّه يُقتدى به في أفعاله وأقواله ، والثاني: أنّه الذي يقوم بتدبير الأمة وسياستها، والقيام بأمورها ، وتأديب جناتها، وتولية ولاتها، وإقامة الحدود على مستحقيها، ومحاربة من يكيدها ويعاديها".(١)

٣- الإمامة منصب ولطف إلهي:

استدل مفسّرو الشيعة الإمامية من هذه الآية على أنّ الإمامة هي منصب إلهي ولطف من الله تعالى ورحمة بعباده بقرينة قوله (إني جاعلك) ، وبقوله (للناس). يقول البلاغي: "ولا يكون جاعل هنا بمعنى جعلتُ في الماضي؛ لأنّه عامل بالمفعول وهو إمامًا، وقوله تعالى(للناس) متعلق بـ(جاعل)، وفيه إشارة إلى الامتنان على الناس، وأنّ الإمامة لطف من الله، ومن أكبر المصالح لأمورهم"(٢).

٤- الإمامة مستمرة ولا يخلو الزمان منها:

استدل مفسّرو الشيعة الإمامية من هذا المقطع من الآية على استمرارية وديمومة الإمام، فـ (الجعل) في الآية تدل على الاستمرارية وعدم خلو الزمان من وجود الإمام الهادي، فالإمامة مستمرة لا انقطاع لها بدليل هذه الآية وبآيات أخرى، مثل قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ ﴾(٣) (٤)، وفي قوله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾(٥)، ولذلك يقول الشيخ مكارم الشيرازي في تفسيره لهذه الآية: ",ولا يخفى

(١) مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ١/ ٢٧٨.
(٢) آلاء الرحمن، البلاغي، محمد جواد، ج١/ ١٢٣.
(٣) **سورة الزخرف، الآية : ٢٨.**
(٤) انظر : نفحات القرآن، الشيرازي، ناصر مكارم، ٩/ ٤٧.
(٥) **سورة الرعد ، الآية : ٧.**

دلالة الآية على أنّه لا يخلو كل زمانٍ من إمامٍ هادٍ"[1]، ولذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام في بيان تلك الاستمرارية للإمامة :" اللهم، إنّك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك"[2].

٥- الإمامة في الآية تختلف عن النبوة:

اتفق مفسرو الشيعة الإمامية بأنّ الإمامة في الآية هي منصب مختلف عن منصب النبوة، وذهبوا إلى أنّ الإمامة أعلى منزلة من النبوة، بسبب الوظائف والمسئوليات والمهام التي تقع على عاتق الإمام ؛ ولذلك يقول الشيخ الطوسي في تفسيره للآية: "واستدلوا بها أيضًا على أنّ منزلة الإمامة منفصلة عن النبوة ؛ لأنّ الله تعالى خاطب النبي إبراهيم عليه السلام، وهو نبي، فقال له: سيجعله إمامًا جزاءً له على اتمامه ما ابتلاه الله به من الكلمات، ولو كان إمامًا في الحال، لما كان للكلام معنى، فدل ذلك على أنّ منزلة الإمامة منفصلة عن النبوة"[3].

إنّ الإمامة هي منحة من الله تعالى لنبيه إبراهيم عليه السلام نتيجة نجاحه في الامتحان، فلم يمنحه الله تعالى هذا المقام قبل الامتحان، ويؤيد ذلك:

أ- أنّ اسم الفاعل (جاعل) لا يعمل في المفعول به وهو (إمامًا) إلا إذا كان بمعنى الحال أو الاستقبال.

ب - إنّ عمليات الامتحان بهذه الكلمات تمت في زمن نبوته ورسالته؛ لأنّه أعلن دعوته ورفع لواء التوحيد وهو شاب يافع، كما في قوله تعالى: ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾[4].

ج - من ظاهر الآية هو وجود ذرية له عند سؤاله الذي ذكرته الآية بقوله

(١) نفحات القرآن، الشيرازي، ناصر مكارم، ٩/ ٤٧.
(٢) الكافي، الكليني، محمد بن يعقوب، ١/ ٤٣٦.
(٣) التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ١/ ٤٤٩.
(٤) سورة الأنبياء ، الآية : ٦٠.

(ومن ذريتي)، أو علمه بحصول ذرية له (على الأقل)، وإلّا لكان مقتضى الأدب العبودي أن يُقيد سؤاله بأن يقول مثلًا (ومن ذريتي إن رُزقت)، وكذلك القرآن الكريم يحكي على لسانه قوله: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾[1].

وعليه نصل بأنّ الإمامة قد أُعطيت له بعد أن كان نبيًا و رسولًا، وبالتالي فمقام الإمامة مختلف عن مقام النبوة والرسالة، وإذا كان مقام الإمامة قد مُنح لإبراهيم عليه السلام بعد أن كان نبيًا ورسولًا، فهذا يكشف أنّ مقام الإمامة أعلى وأسمى من مقام النبوة والرسالة[2].

٦- اختصاص الإمامة في ذرية إبراهيم عليه السلام:

اتفق مفسّرو الشيعة الإمامية على أنّ هذا المقطع من الآية في قوله تعالى: (قال ومن ذريتي) يدل على اختصاص الإمامة في ذرية إبراهيم[3] عليه السلام، يقول الطبرسي في تفسيره: "وقوله: (قال ومن ذريتي)، أي أجعل من ذريتي من يوشح بالإمامة، ويوشح بالكرامة"[4].

وعليه فالآية تُخبر أنّه لما أدرك النبي إبراهيم عليه السلام علو منزلة الإمامة سأله تأدبًا أن تكون الإمامة في نسله وذريته، وقد استجاب الله تعالى أن تكون الإمامة في ذرية ونسل إبراهيم عليه السلام[5].

٧- إثبات مقام العصمة للإمام:

استدل مفسّرو الشيعة الإمامية من قوله تعالى: ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ على إثبات مقام العصمة للإمام، واتفقوا على أنّ هذه الآية تدل على امتناع وصول

(١) سورة إبراهيم، الآية : ٣٩.
(٢) الإمامة و الولاية في القرآن الكريم(مقال) لمجموعة من المؤلفين ، ١٣.
(٣) انظر: الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، ١/ ٢٧١.
(٤) مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ١/ ٢٧٩.
(٥) انظر: آلاء الرحمن في تفسير القرآن، البلاغي، محمد جواد، ١/ ١٢٣.

الإنسان غير المعصوم إلى مقام الإمامة، وأنّ الذي يلبسها لا بد أن يكون معصومًا من الذنوب صغيرها وكبيرها، قبل نيل منصب الإمامة وبعدها، فالآية صريحة لعدم أهلية الظالم بهذا المقام السامي، ولا ريب في أنّ من أظهر مصاديق الظلم هو الشرك بالله وعبادة غيره، حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[1].

فالإمامة تُعطى لمن هو مأمون عن الظلم والفساد، ولا يحصل الأمن إلّا إذا وجدت ملكة ومبدأ عاصم في النفس، وقوة فائقة في القلب، وهذا المبدأ ينشأ عن شرائط تكوينية وصلاحيات تصونه من الخطأ والانحراف، وليس معنى هذا إلّا العصمة لا غير[2].

ولذلك يقول الطوسي في تبيانه: "واستدل أصحابنا بهذه الآية على أنّ الإمام لابد أن يكون معصومًا من القبائح؛ لأنّ الله تعالى ينفي أن ينال عهده – الذي هو الإمامة – ظالم، ومن ليس بمعصوم فهو ظالم، إما لنفسه أو لغيره"[3].

ثانيًا: تفسير مفسّري أهل السنة لآية الإمامة (١٢٤ من سورة البقرة):

ذهب مفسّرو أهل السنة في تفسيرهم قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[4] إلى ما يلي:

١ – الإمامة هي القيادة الربانية:

اتفق مفسّرو أهل السنة على أنّ الإمامة في هذه الآية تدل على القيادة[5]، يقول الطبري في تفسيره: "فقال يا إبراهيم، إني مُصيّرك للناس إمامًا، يؤتم به، ويُقتدى

(١) سورة لقمان، الآية : ١٣.
(٢) انظر: آلاء الرحمن في تفسير القرآن، البلاغي، محمد جواد، ١/ ١٢٤ـ مقال (الإمامة والولاية في القرآن الكريم) لمجموعة من المؤلفين، ١٥، ١٦.
(٣) التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ١/ ٤٤٩.
(٤) سورة البقرة، الآية : ١٢٤.
(٥) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ١/ ١١٢؛ الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، محمد بن أحمد، ٢/ ١٠٧.

به"[١].

٢- إمامة إبراهيم عليه السلام إمامة عامة ومؤبدة:

ذهب مفسّرو أهل السنة على أنّ إمامة إبراهيم عليه السلام في الآية هي عامة ومؤبدة ؛ لأنّه لا يُبعث نبي إلّا وله من ذريته من يكون مأمورًا باتباعه، فإمامته عليه السلام مستمرة في ذريته[٢]، يقول البيضاوي في تفسيره: "وإمامته إمامة عامة مؤبدة، إذ لم يبعث بعده نبي إلّا كان من ذريته مأمورًا باتباعه"[٣].

٣- الإمامة مختصة في ذرية إبراهيم عليه السلام:

ذهب مفسّرو أهل السنة في قوله تعالى: (قال ومن ذريتي) إلى أنّ الإمامة في نسل وذرية إبراهيم عليه السلام، وقد كانت استجابة من الله تعالى لدعاء إبراهيم – وهو دعاء نابع من فطرته البشرية – في أن تكون الإمامة في بعض ذريته، فجعل الله الإمامة لمستحقيها من ذرية إبراهيم عليه السلام[٤]. يقول الطبري في تفسيره للآية: "بمعنى ومن ذريتي فأجعل مثل الذي جعلتني به، من الإمامة للناس".[٥]

٤- امتناع منصب الإمامة على الظالم:

كما استدل مفسّرو أهل السنة من قوله تعالى: ﴿ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ على امتناع منصب الإمامة على الظالم إلّا إذا تاب وأصلح، يقول الطبري في تفسيره : "هذا خبر من الله عن أنّ الظالم لا يكون إمامًا يقتدي به أهل الخير".[٦]

(١) جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ٢/ ١٨.
(٢) انظر: روح المعاني في تفسير القرآن، الألوسي، محمود، ١/ ٣٧٤.
(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، عبد الله بن عمر، ١/ ١٠٤.
(٤) انظر/ جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ٢/ ١٩؛ الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، محمد بن أحمد، ٢/ ١٠٨؛ أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، عبد الله بن عمر، ١/ ١٠٤؛ المنار، رضا، محمد رشيد، المنار، ١/ ٣٧٥ ، في ظلال القرآن، سيد قطب، ١/ ١٢٢.
(٥) جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ٢/ ١٩.
(٦) جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ٢/ ٢٠.

٥- الاختلاف في معنى العهد في الآية:

اختلف مفسّرو أهل السنة في معنى العهد في الآية، فمنهم من ذهب إلى أنّها النبوة، ومنهم من ذهب إلى أنّها نفس الإمامة المقصودة بهذه الآية، ومنهم من ذهب إلى تأويلات أخرى[١]. يقول الطبري: "واختلف أهل التأويل في العهد الذي حرّم الله الظالمين أن ينالوه، فقال بعضهم: ذلك العهد هو النبوة، وقال آخرون معنى العهد: عهد الإمامة، وقال آخرون: ومعنى ذلك: أنّه لا عهد عليك لظالم أن تطعه في ظلمه، وقال آخرون: معنى العهد في هذا الموضع: الأمان، وقال آخرون: العهد هو دين الله"[٢].

ثالثًا: أثر أسلوب الجدل الكلامي عند الفخر الرازي على تفسيره لآية الإمامة (١٢٤ من سورة البقرة):

إنّ آية (١٢٤) من سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ تُبيّن نظرية الإمامة في القرآن الكريم، وهي: أنّ الإمامة - والتي هي عبارة عن القيادة الربانية للمجتمع الإنساني - هي جعل وقانون إلهي، وبنص من الله تعالى، وهو مقام مختص في المعصومين من ذرية النبي إبراهيم(عليه السلام)، من أجل قيادة المجتمع الإنساني نحو التكامل والهداية.

إلّا أنّ الفخر الرازي استعان بأساليب جدلية، من أجل تقوية عقيدته وموقفه من مسألة الامامة على حساب نظرية الإمامة في القرآن الكريم، فذهب إلى عدة آراء أسقطها في تفسيره للآية، فخالف بشكل واضح نظرية الإمامة في القرآن الكريم، وابتعد عن المراد الجدي لله تعالى من الآية، وهذا له أثر سلبي على تفسير الآية؛ ولذلك نستعرض بعضًا من هذه الآراء على صورة مقاطع من تفسيره للآية، وهي كالتالي:

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، محمد بن أحمد، ٢/ ١٠٨.
(٢) جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ٢/ ٢١، ٢٣.

المقطع الأول: إنّ الإمامة المقصودة في هذه الآية هي النبوة لا غير.

في هذا المقطع حاول الفخر الرازي إثبات فرضيته بأنّ الإمامة ما هي إلّا النبوة لا غير، عبر عدة مقدمات:

يقول الفخر الرازي في تفسيره لهذا المقطع من الآية: "قال أهل التحقيق: المراد من الإمام هنا النبي، ويدل عليه وجوه:

أحدها: أن قوله (للناس إمامًا) يدل على أنه تعالى جعله إمامًا لكل الناس، والذي يكون كذلك لابد أن يكون رسولًا من عند الله مستقلًا بالشرع لأنه لو كان تبعًا لرسول آخر لكان مأمومًا لذلك الرسول لا إمامًا له، فحينئذ يبطل العموم.

وثانيها: أنّ اللفظ يدل على أنّه إمام في كل شيء، والذي يكون كذلك لا بد وأن يكون نبيًا.

وثالثها: أنّ الأنبياء عليهم السلام أئمة من حيث يجب على الخلق اتباعهم، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾[1]"[2].

التحليل والنقد:

أختار الفخر الرازي من شروطَ الإمام قبل أن يكون إمامًا يجب أن يكون نبيًا، واستدل لرأيه بثلاث مقدمات:

المقدمة الأولى: أنّ الرسول يجب أن يكون هو الإمام، وإلا يكون مأمومًا لرسول آخر، وهذا باطل عنده.

المقدمة الثانية: وأن الإمامة تكون في كل شيء لما لها من الإطلاق، فلابد أن تكون الإمامة هي النبوة هنا في الآية.

المقدمة الثالثة: وأن الأنبياء هم في الأساس هم متبعون ويقتدي بهم الناس ولهم حق الاتباع.

(١) سورة الأنبياء ، الآية : ٧٣ .

(٢) التفسير الكبير، الرازي، محمد بن عمر، ٢/ ٣٢٤.

النتيجة: إنّ الإمامة ما هي إلا النبوة، وأنّ الإمام هو النبي والرسول لا غيرهما، بسبب إطلاق كلمة إمام في كل شيء.

أثر هذا الرأي في تفسيره: مخالفة نظرية الإمامة في القرآن الكريم:

ذهب الفخر الرازي إلى أنّ الإمامة في الآية هي النبوة، والنبوة هي الإمامة، وهذا يخالف نظرية الإمامة في القرآن الكريم، وفي هذه الآية نفسها، وهي أنّ الإمامة منصب ومقام مختلف ومغاير لمنصب النبوة والرسالة، وتجاهل الفخر الرازي سياق الآية نفسها والدال على أنّ الإمامة مقام ومنصب مختلف عن مقام النبوة، وهو مقام مُنح إلى النبي إبراهيم بعد اجتيازه مرحلة الابتلاء بنجاح، وتجاهل كذلك الآيات التي تتحدث عن منصب الإمامة لأشخاص ليسوا بأنبياء كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾[1]،قال الطنطاوي في تفسير الآية : "والمعنى : قال لهم نبيهم ليقنعهم بأنّ طالوت جدير بالمُلك ، و أنّ آية ملكه أي علامة ملكه و أنّه من الله..."[2]. وداود لم يكن نبيًا، ومع ذلك اختاره الله ليكون ملكًا أي قائدًا يُقتدى به.

فالإمامة تعني المُلك والقيادة للمجتمع ، و قد تناول القرآن الكريم الإمامة بمعنى المُلك في عدة آيات ، منها في قوله تعالى حكاية عن النبي يوسف عليه السلام: ﴿ رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ﴾[3]، ومن المعلوم أنّ المُلك الذي أنعم الله عليه على عبده ليس النبوة ، بل الحاكمية ، حيث صار مكينًا في الأرض ، فالمُلك إشارة لإمامته و قيادته و سلطته ، و كذلك في قوله تعالى في داوود عليه السلام: ﴿ وَآتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ﴾[4]، و هنا أيضًا المقصود بالمُلك هو الإمامة الإلهية و ليس النبوة ، و قوله تعالى حكاية عن النبي سليمان :

(١) سورة البقرة ، الآية : ٢٤٨.
(٢) الوسيط ، سيد طنطاوي، محمد ، ١/ ٥٦٨.
(٣) سورة يوسف ، الآية : ١٠١.
(٤) سورة البقرة ، الآية : ٢٥١ .

﴿ وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾[1] ، فالمُلك الذي طلبه سليمان عليه السلام هو القيادة و الإمامة و ليس النبوة.

فتجد من مجموع هذه الآيات وبضمها إلى بعض على أنّ الإمامة في آية (١٢٤ من سورة البقرة) والتي هي محل الدراسة هي غير النبوة، وأنّ الإمامة هنا هي القيادة والحاكمية على المجتمع البشري والإنساني، وربما تجتمع مع النبوة كما في الآيات السابقة، ويمكن أن تنفصل كما في إمامة طالوت [2] عليه السلام.

بينما قرر الفخر الرازي في تفسيره للآية محل الدراسة أنّ منصب الإمامة لا يكون إلّا للنبي، من غير ذكر القرائن والأدلة والشواهد القطعية التي دعته إلى هذا التفسير، وإنّما اعتمد في ذلك على مقدمات وهي ليست من المسلّمات ولا من المشهورات، وهو بذلك التفسير ابتعد عن المراد الجدي لله تعالى من الآية.

المقطع الثاني: إثارة قضية خلافية مع الشيعة الإمامية في وجوب النص على الإمام :

في هذا المقطع أثار الفخر الرازي، قضية عقدية خلافية بينه وبين الشيعة الإمامية، في مسألة وجوب النص على الإمام.

يقول الفخر الرازي: "القائلون بأنّ الإمام لا يصير إمامًا إلا بالنص تمسكوا بهذه الآية، فقالوا: إنّ الله تعالى بيّن أنّه إنّما صار إمامًا بسبب التنصيص على إمامته ونظيره قوله تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾[3]، فبينّ أنّه لا يحصل له منصب الخلافة إلّا بالتنصيص عليه، وهذا ضعيف. لأنّا بينا أنّ المراد بالإمامة هنا النبوة، ثم إن سلّمنا أنّ المراد منها مطلق الإمامة، لكنّ الآية تدل على أنّ النص طريق الإمامة وذلك لا نزاع فيه، إنّما النزاع في أنّه هل تثبت الإمامة بغير النص؟، وليس في هذه

(١) سورة ص ، الآية : ٣٥.
(٢) انظر: الإلهيات، السبحاني، جعفر، ٤/ ١١٩، ١٢٠.
(٣) سورة البقرة ، الآية : ٣٠.

الآية تعرض لهذه المسألة لا بالنفي ولا بالإثبات"[1].

التحليل والنقد:

في هذا المقطع من تفسير الفخر الرازي للآية محل الدراسة، تجده ينتقد معتقد الشيعة الإمامية بوجوب النص على الإمام من الله تعالى على لسان النبي ﷺ، أو لسان الإمام السابق للإمام اللاحق.

وقد اعتمد في نقض معتقد الشيعة الإمامية في وجوب النص على الإمام، عن طريق ما ذكره في المقطع الأول، حيث عدّ مقدماته الثلاثة التي ذكرها في المقطع السابق برهانًا عقليًا على إثبات فرضيته في الإمامة بأنّها هي النبوة فقط، ولا تتعداها، ولم يناقش الشيعة الإمامية في سبب تمسكهم بهذا الاعتقاد، ولم يأتي ببرهان عقلي ، أو حتى بأسلوب جدلي ممدوح ينقض ما ذهبوا إليه.

ثم يذهب إلى أنّ الآية التي ذكرها في المقطع في قوله تعالى ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ والتي هي دليل الشيعة الإمامية على وجوب النص على الإمام، بأنّه دليل لا شك فيه، ولا نزاع فيه، إلّا أنّ النزاع في أنّه هل تثبت الإمامة بغير النص؟، وليس في الآية ما يدل على النفي والإثبات، وهذا أسلوب جدلي مذموم ، حيث لا يثبت حق، ولا يبطل باطل، وإنّما يؤدي إلى تشتيت القارئ، ولا يورث علم في مسألة وجوب النص على الإمام.

والجواب: أنّ الشيعة الإمامية ذهبت إلى وجوب النص على تعيين الإمام ؛ لأنّه يكشف عن عصمة الإمام، فالعصمة من الأمور الباطنية التي لا يعلمها إلّا الله تعالى هذا أولًا، ثم أنّ النص يكشف لنا مدى حرص النبي ﷺ على مصالح الناس [2].

(١) التفسير الكبير، الرازي، محمد بن عمر، ٢/ ٣٢٥.

(٢) انظر : كشف المراد المطهر الحلي، الحسن بن يوسف، ٣٤٣.وشرح الباب الحادي عشر لنفس المؤلف، ٤٣.

أثر هذا الرأي في تفسيره للآية على نظرية الإمامة في القرآن الكريم:

و السؤال ما هي الثمرة من إثارة هذا الموقف من اعتقاد الشيعة الإمامية في وجوب النص على الإمام، وطرحه في تفسيره للآية، وعرضه بصورة جدلية مذمومة، محاولًا تحقيق انتصار معتقده على حساب الآية ، فالقرآن الكريم هو المعلّم الذي لا يُعلى عليه، وتفسيره يجب أن يكون خاليًا من الآراء الشخصية والمذهبية، فالتفسير يعطي صفة مميزة للقرآن الكريم ، من أجل بيان قوته العلمية ، وشرح المعاني المستورة في الآية، وبالتالي فإنّ أي إضافة من المفسّر في تفسيره للآية يجب أن تكون في حاشية وهامش بعيد عن بيان المراد الجدي لله تعالى من الآية، حتى لا يحصل تشتيت للقارئ في فهم تلك الآية، وأنّ المفسّر الذي لا يراعي ذلك يخرج عن آداب وشروط المفسّر[1] ، وعليه فإنّ هذا التفسير لا يتجاوز إثارة خلافات عقائدية من جهة وجوب النص على الإمام بينه وبين الشيعة الإمامية.

والحق أنّ الفخر الرازي لم يأتِ بأي جديد لنقض معتقد الشيعة الإمامية في وجوب النص على الإمام الدال على عصمته، فبدون النص الإلهي كيف يعرف الناس الإمام المعصوم الذي اختاره الله تعالى للقيادة الإلهية للمجتمع، وإنّما تمسّك الفخر الرازي بمقدماته التي جعلها برهانًا والتي تعاني من التهافت في إبطال أبرز مسلّمات الشيعة الإمامية، وهي وجوب النص على الإمام.

وهذا الرأي لا يهدي إلى حقّ ولا إلى باطل، وإنّما يؤدي إلى تشتيت ذهن القارئ، بقوله "وليس في الآية لا نفي ولا إثبات في المسألة".

وبهذا التفسير خالف نظرية الإمامة في القرآن في قوله تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ بأنّ الإمامة جعل وقانوني إلهي لا غير، وبالتالي فالنص على الإمام يجب أن يكون من الله تعالى، عبر النبي وعلى لسانه ﷺ، بمعنى أنّ المُعرِّف للإمام هو الله تعالى فقط.

(١) انظر : الاتقان في علوم القرآن السيوطي، جلال الدين، ٧٦٠.

المطلب الثالث:

أثر أسلوب الجدل الكلامي في تفسير آية الولاية (٥٥ من سورة المائدة) في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ...﴾ عند الفخر الرازي في تفسيره الكبير:

وسيكون هذا المطلب في ثلاثة عناوين نقف فيها على أشهر تفاسير الشيعة الإمامية لآية الولاية (آية (٥٥) من سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾) ، ثم نقف على أبرز تفاسير أهل السنة تلك الآية نفسها، وأخيرًا نتناول أهم آراء الفخر الرازي في تفسير تلك الآية، وأثر أسلوب الجدل الكلامي على تفسيره في تلك الآية.

أولًا: تفسير مفسّري الشيعة الإمامية آية الولاية (٥٥ من سورة المائدة):

استدل مفسّرو الشيعة الإمامية على إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام وأولاده عليهم السلام، عن طريق عدد من الآيات القرآنية، وأبرزها آية الولاية (٥٥) من سورة المائدة ، معتمدين في ذلك على مجموعة من القرائن الحافة بالآية، منها الروايات المتواترة والمستفيضة في سبب نزول الآية ، ومنها كلمات وألفاظ الآية نفسها ، مثل كلمة(ولي)، (إنما)، (وهم راكعون)، فذهبوا إلى ما يلي:

١- في أسباب نزول الآية:

حيث ذهب مفسّرو الشيعة الإمامية إلى أنّ الآية من الأدلة الواضحة على إمامة علي عليه السلام، حيث اتفقت أسباب النزول بأنّها نزلت في علي عليه السلام عندما تصدّق بخاتمه وهو في حال الركوع[١]؛ ولذلك يقول الطوسي في تفسيره: "واعلم أنّ هذه الآية من الأدلة الواضحة على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، بعد النبي صلى الله عليه وآله ، بلا فصل"[٢]، ويقول: "فروى أبوبكر الرازي، والطبري، والرماني، ومجاهد والسدي: أنّها نزلت في علي بن

(١) انظر: آيات الولاية في القرآن الكريم ، الشيرازي، ناصر مكارم، ٣٧؛ التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣/ ٥٥٨؛ مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ٣/ ٢٩٦؛ الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، الميزان، ٦/ ٨، ٩.

(٢) التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣/ ٥٥٩.

أبي طالب حين تصدق بخاتمه وهو راكع".[١]

ويقول العلامة الطباطبائي: "على أنّ الروايات متكاثرة من طرق الشيعة ، وأهل السنة على أنّ الآيتين (٥٥- ٥٦) نازلتان في أمير المؤمنين عليعليه السلام لما تصدّق بخاتمه وهو في الصلاة، فالآيتان خاصتان وغير عامتين، ولو صح الإعراض في تفسير آية بالأسباب المأثورة عن مثل هذه الروايات على تكاثرها وتراكمها لم يصح الركون إلى شيء من أسباب النزول المأثورة في شيء من آيات القرآن".[٢]

٢- دلالات كلمات وألفاظ الآية: (إنّما)، (الولي)، (وهم راكعون):

أ- كلمة (إنّما) وتخصيص من يجب موالاتهم في الآية:

ذهب مفسّرو الشيعة الإمامية إلى أنّ كلمة (إنما) في الآية ، تُفيد الحصر والتخصيص، وعليه يكون ولي المؤمنين هم الثلاثة المذكورون في الآية، وهم: الله عز وجل، وسوله صلى الله عليه وآله، والذين آمنوا، وهؤلاء المؤمنون يتمتعون بالشروط المذكورة في الآية نفسها (الذين يقيمون الصلاة، ويؤدون الزكاة وهم في حال الركوع)، هي مواصفات لم تنطبق إلّا في عليعليه السلام [٣].

ب - معنى كلمة (الولي)في الآية هي الأولى والأحق:

إنّ كلمة الولي مشترك لفظي، فقد يُستعمل بمعنى الناصر والمحب، وقد تأتي بمعنى الأولى والأحق، إلا أنّ كلمة (الولي) في هذه الآية تنصرف إلى معنى واحد، وهو الأولى والأحق، لوجود قرائن عديدة في الآية صرفتها إلى هذا المعنى[٤].

(١) التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣/ ٥٥٨.

(٢) الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، ٦/ ٨، ٩.

(٣) انظر: آيات الولاية في القرآن الكريم، الشيرازي، ناصر مكارم ، ٣٧ ، التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣/ ٥٦١؛ مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ٣/ ٢٩٨؛ الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم ، ٤/ ٣٠.

(٤) انظر: آيات الولاية في القرآن الكريم، الشيرازي، ناصر مكارم، ٣٧ ، الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم، ٤/ ٣١؛ التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣/ ٥٥٦ ؛ جمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، ٣/ ٢٩٥.

ج – معنى الركوع في الآية هو المعنى الحقيقي لها:

وهو الركوع في الصلاة، ولا يأتي بمعنى الخضوع ؛ لأنّ الشارع المقدس اصطلح في القرآن على كلمة الركوع للدلالة على الركن الرابع للصلاة.

ولقد استفاد المفسّرون من قاعدة الحمل على الحقيقة الشرعية في معنى الركوع في الآية ؛ لأنّ الأولى في الحمل هو الحمل على الحقيقة الشرعية قبل اللغة، وهي من أهم قواعد التفسير[1].

٣- وجوب مخالفة السياق في تفسير الآية :

إنّ آية (٥٥) من سورة المائدة موضوعة بين آيات تنهي عن ولاية أهل الكتاب والكفار؛ ولذلك ذهب جمعٌ من مفسّري أهل السنة إلى إشراكها مع ما قبلها ومع ما بعدها من حيث السياق، وتم تفسيرها بأنّ فيها بيان لوظيفة المؤمنين في أمر ولاية الأشخاص ولاية النصرة ، والنهي عن ولاية اليهود والنصارى والكفار، وقصر الولاية في الله ورسوله والمؤمنين الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، وهؤلاء هم المؤمنون حقًا، فيخرج بذلك المنافقون، ويبقى وجوب الولاية للمؤمنين[2].

إلّا إنّ بسبب ما يحف بالآية من قرائن، منها أسباب النزول، وما في الآية من مفردات كأداة الحصر(إنّما)، ولفظة الركوع، يمنع من تفسير الآية بمعنى ولاية النصرة بما يتلاءم مع السياق.

ويرى العلامة الطباطبائي أنّه ليس من الجائز أن يُعد النبي ﷺ وليًا للمؤمنين بمعنى النصرة، ولا تجد القرآن يعد النبي ﷺ ناصرًا للمؤمنين ولا في آية من الآيات، وهذا أقوى دليل على أنّ المراد من الولاية في الآية هي ولاية التصرف[3].

(١) انظر: التبيان، الطوسي، محمد بن الحسن، ٣/ ٥٦٢ ، الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، الميزان، ٦/ ١٥ ، الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم، ٤/ ٣١.
(٢) انظر/ الميزان، الطباطبائ، محمد حسين، ٦/ ٥.
(٣) انظر/ المصدر نفسه، ج٦/ ٧، ٨.

ثانيًا: تفسير مفسّري أهل السنة آية الولاية (٥٥ من سورة المائدة):

ذهب مفسّرو أهل السنة في تفسيرهم لآية الولاية (٥٥ من سورة المائدة) والتي هي محل الدراسة، إلى ما يلي:

١- في أسباب نزول الآية:

اتفق مفسّرو أهل السنة على أنّ الآية نزلت في علي عليه السلام عندما تصدّق بخاتمه في حال الركوع أثناء الصلاة، وذكروا أنّه قد تمسّك الشيعة الإمامية بهذه الآية في إثبات إمامة علي عليه السلام، ولم يشكك أي أحد من المفسّرين في نزولها بعلي[١] عليه السلام، يقول الطبري: "حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حثنا أسباط عن السدي، قال: ....ولكن علي بن أبي طالب مرّ به سائل وهو راكع في المسجد فأعطاه الخاتم[٢]".

ويقول النسفي في تفسيره: "وقيل أنّها نزلت في علي عليه السلام حين سأله سائل وهو راكع في صلاته، فطرح له خاتمه[٣]".

٢- الالتزام بوحدة السياق، وأنّ الولاية في الآية تعني ولاية النصرة:

ذهب مفسّرو أهل السنة إلى حصر ولاية النصرة والمحبة بالله ورسوله والمؤمنين بعضهم أولياء بعض، ملتزمين في تفسيرهم بوحدة السياق بين الآية مع الآيات التي قبلها والتي تنهي عن موالاة اليهود والنصارى[٤].

يقول الطبري في تفسيره: "يعني ليس لكم أيها المؤمنون ناصرًا إلّا الله ورسوله،

(١) انظر/ جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١٠/ ٤٢٤، ٤٢٥ ، جامع أحكام القرآن، القرطبي، محمد بن أحمد، ٦/ ٢٢١ ، روح المعاني، الألوسي، محمود، ٣/ ٣٣٤؛ المنار، رضا، محمد رشيد، ج٦ ٣٦٦؛ تفسير النسفي ، النسفي، عبد الله بن أحمد، ٢٨٦ ؛ تفسير البيضاوي، البيضاوي، عبد الله بن عمر، ٢/ ١٣٢.

(٢) جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١٠/ ٤٢٥.

(٣) تفسير النسفي، النسفي، عبد الله بن أحمد، ٢٨٦.

(٤) انظر: جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١٠/ ٤٢٤ ، روح المعاني، الألوسي، محمود، ٣/ ٣٣٣؛ المنار، رضا، محمد رشيد، ٦/ ٣٦٥.

والمؤمنون الذين صفتهم ما ذكره تعالى، أمّا اليهود والنصارى الذين أمركم الله أن تتبرأوا من ولايتهم، ونهاكم أن تتخذوا منهم أولياء، فليسوا لكم أولياء ولا نصراء"[١]. إلاّ أنّ القرآن الكريم لم يلتزم بوحدة السياق في الكثير من آياته ؛ لأنّ القرآن الكريم كتاب هداية ودستور ومجموعة من القوانين، وليس هو كتاب قصة حتى يلتزم بالسياق.

ولذلك يقول الشيخ صالح الكرباسي: "السياق القرآني يكون حجة إذا ثبت تسلسل الآيات بدليل من داخل القرآن الكريم ، أو بدليل من خارجه، أمّا إذا لم توجد قرينة على الاتصال فيكون السياق مشكوكًا، ولا يصح ربط الآية بسياقها الفعلي"[٢].

ويقول الشيخ مكارم الشيرازي: "أنّ القرآن ليس كتابًا أكاديميًا يلتزم بمواضيعه أسلوب التبويب والتقسيم إلى فصول وفقرات معينة، بل إنّ آياته نزلت بحسب الحاجات والحوادث والوقائع المختلفة الطارئة، ولذلك نلاحظ أنّ القرآن في الوقت الذي يتكلم فيه عن إحدى الغزوات ينتقل إلى ذكر حكم من الأحكام الفرعية، وفي الوقت الذي يتحدث فيه عن اليهود يخاطب المسلمين ويذكّرهم بأحد القوانين الإسلامية"[٣].

٣- دلالات الألفاظ (إنما) و(وهم راكعون) في الآية:

أ- كلمة (إنما) في الآية تُفيد التخصيص:

ذهب مفسّرو أهل السنة إلى أنّ كلمة(إنّما) في الآية تُفيد تخصيص من يجب موالاتهم، وأنّ الولاية لله في الأصل ولرسوله وللمؤمنين بالطبع؛ ولذلك لم

(١) جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، ١٠/ ٤٢٤.
(٢) آية التبليغ وسياقها، الكرباسي، صالح، مركز الاشعاع الإسلامي، تاريخ الرؤية ٨/ ٦/ ٢٠٢٢م.
(٣) الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم، ٤/ ٦١، ٦٢. وانظر: نفحات القرآن لنفس المؤلف، ٩/ ١٧٦.

يجمع(الولي)، فلو قال تعالى (إنما أولياؤكم) لما كان هناك أصل وتبع في الولاية[1] ؛ ولذلك يقول النسفي في تفسيره: "إنما تُفيد اختصاصهم بالموالاة".[2]

ب- الاختلاف في تحديد معنى كلمة (وهم راكعون) في الآية :

اختلف موقف المفسّرين من الآية التي تمدح المؤمنين الذين يقيمون الصلاة و يؤتون الزكاة و هم في حال الركوع أثناء الصلاة - والتي من آدابها عدم الاشتغال أثناءها بأي عمل آخر ، بل أنّ الحركة في غير محلها مُبطل للصلاة - فجاء المفسّرون بتفسيرات عدة من أجل توجيه الآية و حملها على عدة وجوه ، فمنهم من ذهب إلى أنّ المقصود بالركوع في هذه الآية ، هو الدلالة على الإيمان والاعتقاد الخالص، و منهم من ذهب إلى أنّ الصلاة التي كان يصليها علي عليه السلام كانت صلاة تطوع فلا يضرها حركة الإمام بتصدقه في حال الركوع، و منهم من ذهب بأنّ المقصود بالركوع هو المعنى المجازي لها أي الخشوع والخضوع[3]، و غيرها من التأويلات التي تتنافى مع ظاهر الآية و سبب نزولها ، و الروايات الصريحة في أنّها نزلت في علي عليه السلام وهو قد تصدق بخاتمه في حال ركوعه لسائل دخل المسجد يطلب الصدقة .

ثالثًا: أثر أسلوب الجدل الكلامي عند الفخر الرازي في تفسيره لآية الولاية (٥٥ من سورة المائدة):

اتفق مفسّرو الشيعة الإمامية وأهل السنة على أنّ آية الولاية (٥٥) من سورة المائدة، نزلت في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، عندما تصدق بخاتمه في حال الركوع في صلاته، وتمسكّت الشيعة الإمامية بهذه الآية في الدلالة على إمامة علي عليه السلام للأمة بعد النبي صلى الله عليه وآله، وبلا فصل. وهي مسألة خلافية بين الشيعة الإمامية وأهل السنة،

(١) انظر: تفسير النسفي، النسفي، عبد الله بن أحمد، ٢٨٦، في ظلال القرآن، سيد قطب، ٢/ ٩٢٠، تفسير البيضاوي، البيضاوي، عبد الله بن عمر، ٢/ ١٣٢.

(٢) تفسير النسفي، النسفي، عبد الله بن أحمد، ٢٨٦.

(٣) انظر : الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، محمد بن أحمد، ٦/ ٢٢٢، تفسير النسفي ، النسفي، عبد الله بن أحمد، ٢٨٦، روح المعاني، الألوسي، محمود، ٣/ ٣٣٤ ، المنار، رضا، محمد رشيد، ٦/ ٣٦٥.

وأيضًا هي قضية سياسية حساسة مازالت قائمة إلى يومنا هذا. إلّا أنّ الفخر الرازي في تفسيره للآية، ومن أجل الانتصار لمعتقده، خالف بشكل كبير الأصول والمباني التي يجب على المفسّر التقيّد بها، مهما كان مذهبه أو معتقده، ويجب أن يكون المفسّر حياديًا، حتى لا يخرج عن العملية التفسيرية، فيصبح تفسيره من التفاسير المحرمة والممنوعة[1].

المقطع الأول: الفخر الرازي وموقفه من تفسير مفسّري الشيعة الإمامية للآية:

في هذا المقطع من تفسير الفخر الرازي لآية الولاية (٥٥ من سورة المائدة)، يعرض الفخر الرازي موقف الشيعة الإمامية من هذه الآية، ويعرض حجج مفسري الشيعة الإمامية التي تثبت أحقية علي عليه السلام بالإمامة، وأهمها : المعنى اللغوي لكلمة الولي في الآية، والروايات المتواترة في سبب نزول الآية، وكلمة إنّما التي تُفيد حصر الذين يجب موالاتهم، والمعنى الحقيقي لقوله تعالى (وهم راكعون)، ثم يرد عليها بشمان حجج.

يقول الفخر الرازي: "قالت الشيعة: هذه الآية دالة على أنّ الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله هو علي عليه السلام، وتقريره أن نقول: هذه الآية دالة على أنّ المراد بهذه الآية إمام، ومتى كان الأمر كذلك وجب أن يكون ذلك الإمام هو علي بن أبي طالب.

بيان المقام الأول: أنّ الولي في اللغة قد جاء بمعنى الناصر والمحب، وجاء بمعنى المتصرف، ولا منافاة بين المعنيين، فوجب حمله عليهما.

الثاني: أنّ نقول: الولي في هذه الآية لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر، فوجب أن يكون بمعنى المتصرف، وإنّما قلنا: إنّه لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر؛ لأنّ الولاية المذكورة في الآية غير عامة لكل المؤمنين، بدليل أنّه قال تعالى بكلمة (إنّما) وكلمة (إنّما) للحصر، وهذا يوجب القطع بأنّ الولاية المذكورة في الآية ليست بمعنى

(١) انظر: التفسير والمفسّرون، الذهبي، محمد حسين، ١/ ١٩٥ ، التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب، معرفة، محمد هادي، ١/ ٢٦٣.

النصرة، وإذا لم تكن بمعنى النصرة كانت بمعنى التصرف، فصار تقدير الآية: إنّما المتصرف فيكم أيها المؤمنون الله ورسوله والمؤمنون الموصوفون بالصفة الفلانية ...

أمّا بيان المقام الثاني: وهو أنّه لما أثبتنا ما ذكرنا وجب أن يكون ذلك الإنسان هو علي بن أبي طالب، وبيانه في وجوه:

الوجه الأول: أنّ كل من أثبت بهذه الآية إمامة شخص قال: إنّ ذلك الشخص هو علي، وقد ثبت بما قدمنا دلالة هذه الآية على إمامة شخص، فوجب أن يكون ذلك الشخص هو علي.

الوجه الثاني: تظاهرت الروايات على أنّ هذه الآية نزلت في حق علي، ولا يمكن المصير إلى قول من يقول: إنّها نزلت في أبي بكر؛ لأنّها لو نزلت في حقه لدلت على إمامته ، وأجمعت الأمة على أنّ هذه الآية لا تدل على إمامته، فبطل هذا القول.

الوجه الثالث: أنّ قوله: (وهم راكعون) لا يجوز عطفه على ما تقدم ؛ لأنّ الصلاة قد تقدمت، والصلاة مشتملة على الركوع، فكانت إعادة ذكر الركوع تكرارًا، فوجب جعله حالًا: أي يؤتون الزكاة حال كونهم راكعين، وأجمعوا على أنّ إيتاء الزكاة حال الركوع لم يكن إلّا في حق علي عليه السلام، فكانت الآية مخصوصة به ودالة على إمامته.

والجواب:

أمّا حمل لفظ الولي على الناصر وعلى المتصرف معًا فغير جائز، لما ثبت في أصول الفقه أنّه لا يجوز حمل اللفظ المشترك على مفهوميه معًا.

أمّا الوجه الثاني: فنقول: لما لا يجوز أن يكون المراد من لفظ (الولي) في هذه الآية الناصر والمحب، والذي يدل على أنّ حمله على الناصر وجوه (حجج):

الحجة الأولى: أنّ من اللائق بما قبل هذه الآية وبما بعدها ليس إلّا هذا المعنى، وكل من أنصف وترك التعصب وتأمل في مقدم الآية وفي مؤخرها قطع بأنّ الولي

في الآيـة ليـس إلّا معنـى النـاصر والمحـب، ولا يمكـن أن يكـون بمعنـى الإمـام ؛ لأنّ يكـون إلقـاء كلام أجنبـي فيـما بـين كلامـين مسـوقين لغـرض واحـد، وذلـك يكـون في غايـة الركاكـة والسـقوط ، ويجـب تنزيـه كلام الله تعـالى عنـه[١].

الحجـة الثانيـة: إنّـا لـو حملنـا الولايـة عـلى التـصرف والإمامـة لمـا كان المؤمنـون المذكوريـن في الآيـة موصوفـين بالولايـة حـال نـزول الآيـة ؛ لأنّ عـلى ﷺ مـا كان نافـذ التـصرف حـال حيـاة الرسـول، والآيـة تقتضي كـون هـؤلاء المؤمنـين موصوفـين بالولايـة في الحـال، أمّـا لـو حملنـا الولايـة عـلى المحبـة والنـصرة كانـت الولايـة حاصلـة في الحـال[٢].

الحجـة الثالثـة: أنّـه تعـالى ذكـر المؤمنـين الموصوفـين في هـذه الآيـة بصيغـة الجمـع في سـبعة مواضـع، وحمـل ألفـاظ الجمـع وإن جـاز عـلى الواحـد عـلى سـبيل التعظيـم لكنـه مجـاز لا حقيقـة، والأصـل حمـل الـكلام عـلى الحقيقـة[٣].

الحجـة الرابعـة: إنّـا قـد بينّـا بالبرهـان أنّ الآيـة المتقدمـة، وهـي قولـه: ﴿مَـنْ يَرْتَـدَّ مِنْكُـمْ عَـنْ دِينِـهِ﴾[٤]

إلى آخـر الآيـة مـن أقـوى الدلائـل عـلى صحـة إمامـة أبي بكـر، فلـو دلـت هـذه الآيـة عـلى صحـة إمامـة عـلى بعـد الرسـول لـزم التناقـض بـين الآيتـين، وذلـك باطـل، فوجـب القطـع بـأنّ هـذه الآيـة لا دلالـة فيهـا عـلى أنّ عليًـا هـو الإمـام بعـد الرسـول[٥].

الحجـة الخامسـة: أنّ عـلي بـن أبي طالـب كان أعـرف النـاس بتفسـير القـرآن مـن هـؤلاء الروافـض، فلـو كانـت هـذه الآيـة دالـة عـلى إمامتـه لاحتـج بهـا في محفـل مـن المحافـل [٦]. فثبـت بهـذه الوجـوه أنّ الولايـة المذكـورة في هـذه الآيـة يجـب أن تكـون بمعنـى النـصرة لا

(١) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٤.
(٢) المصدر نفسه ، ٦/ ٢٤٤.
(٣) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٥.
(٤) سورة المائدة ، الآية : ٥٤.
(٥) المصدر نفسه ، ج٦/ ٢٤٥.
(٦) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٥.

بمعنى التصرف[1].

التحليل والنقد:

قدّم الرازي ثمان حجج من أجل إبطال تفسير الشيعة الإمامية للآية:

حجة ١: عدم جواز حمل لفظة (الولي) على الناصر والمتصرف معًا.

حجة ٢: تدل على الناصر بسبب سياق الآية.

حجة ٣: ذكر المؤمنين بصيغة الجمع في سبع مواضع، ويجب حمل اللفظ على الحقيقة.

حجة ٤: آية (٥٤) من سورة المائدة تدل على صحة إمامة أبي بكر، فلو دلت هذه الآية على إمامة على بعد الرسول ﷺ، لزم التناقض بين الاثنين.

حجة ٥: أنّ الإمام علي لم يحتج بها على إمامته.

حجة ٦: أنّها لو دلت على إمامة علي، فإنها تدل على إمامته بعد أبي بكر وعمر وعثمان.

حجة ٧: إن الآية هي خطاب للأمة، وفيها تطبيب للمؤمنين وتعريفهم بأن من كان وليه الله ورسوله ناصرًا فلا حاجة لهم باتخاذ الأحباب والأنصار من الكفار.

حجة ٨: الآيات السابقة فيها مدح للمؤمنين، وتكون هذه الآية مطابقة لها إذا حملناها بمعنى المحبة والنصرة.

إنّ الفخر الرازي في بداية تفسيره للآية عندما عرض القولين في الآية: (عامة للمؤمنين – خاصة بشخص معين)، عرض مجموعة من الروايات التي استدل بها المفسرون على إمامة علي عليه السلام، ولا شك أنّها وصلته بطرق متعددة و مستفيضة، و أهم تلك الروايات هي المروية عن أبي ذر فهي الأكثر صراحة التي تبين أنّ الغرض من الآية هو إعلان إمامة علي عليه السلام حيث قال الرسول ﷺ أمام عدد كبير من

(١) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٦.

الناس في مناسبة تصدّق علي ﷺ بالخاتم و بعد أن عرف الناس هذا الحدث العظيم من الرسول ﷺ نفسه :" اللهم و أنا محمد نبيك و صفيك فاشرح لي صدري و يسر أمري و اجعل لي وزيرًا من أهلي (علي)اشدد به ظهري" و الوزارة هنا ليست إلا الإمامة من بعده[1] .

يقول الشيخ مكارم الشيرازي: "وقد تجاوز عدد الكتب التي أوردت هذه الروايات الثلاثين كتابًا، كلها من تأليف علماء أهل السنة"[2].

أثر هذا الرأي في تفسيره للآية:

أولًا: رفض الفخر الرازي الروايات المتواترة في سبب نزول الآية، يُبعد الآية عن هدفها:

أنّ الفخر الرازي لا يقبل بالروايات وأسباب النزول في هذه الآية ، والدالة صراحة في أنّها نزلت في علي ﷺ ، ولكنه يتمسك بأسباب نزول لآية سابقة لها، وهي آية ٥٤ من السورة نفسها ﴿ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ وهي رواية واحدة ومختلف فيها بين أبي بكر وعلي ﷺ، ويتمسك بأنّها لها دلالة (أي ليست صريحة) على إمامة أبي بكر، هذا كله ، جعل من تفسيره يتجه إلى منحى مغاير للمراد الجدي لله تعالى من الآية، وهو تخصيص الولاية لمن يجب لهم الولاية دون غيرهم من المؤمنين ، والذين من مواصفاتهم أنّهم أدوا الصدقة في حال الركوع، فصار تفسيره في عرض قول الله تعالى ومراده من الآية، وهذا التفسير المحرم و المنهي عنه.

ولذلك يقول الشيخ مكارم الشيرازي: " لعل التطرف الطائفي هو سبب تجاهل كل هذه الأحاديث والشهادات التي أدلى بها العلماء في سبب نزول هذه الآية"[3].

(١) انظر: التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٢، ٢٤٣.
(٢) الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم، ٤/ ٣٢
(٣) المصدر نفسه، ٤/ ٣٢.

ثانيًا: حجج الفخر الرازي ماهي إلا ظنيات:

إنّ الحجج الثمان التي قدّمها الفخر الرازي في هذا المقطع من تفسيره، كلها مقدمات خاطئة، تعتمد على الظن، وليست من مسلّمات الخصم، وليست من المشهورات، فصارت حججه عبارة عن قضايا سوفسطائية[1]، لا تنتج لنا علماً، وإنّما تضر بالعملية التفسيرية، وبالتالي فهي حجج ساقطة من أساسها، فكيف للقارئ أن يبني عليها معتقده في تلك الآية، وهذه أخطر صورة من صور التفسير.

وعليه فإنّ هذا المقطع من التفسير يعاني من القضايا السوفسطائية، وهي من الجدل المذموم والمحرم، والذي حذّر منه القرآن الكريم بشكل مطلق، وخاصة في إثبات العقائد الدينية ، أو في إبطالها؛ لأنّها لا تُفيد العلم ، وتضر بالإسلام والمسلمين[2]، فكيف يستعمله المفسّر في تفسير آياته.

المقطع الثاني: الفخر الرازي ورأيه في كلمة (إنّما) وفي معنى (ولي) خلاف المعنى في الآية:

في هذا المقطع من تفسير الفخر الرازي، يرفض أن تكون كلمة (إنّما) في الآية تُفيد الحصر، ويرفض أن تكون الآية نزلت في حق علي عليه السلام، وإنّما يذهب إلى أنّ الآية نزلت في حق الأمة، أو في حق أبي بكر.

يقول الفخر الرازي : "أما الوجه الذي عولوا عليه وهو أنّ الولاية المذكورة في الآية غير عامة ، والولاية بمعنى النصرة عامة ، فجوابه من وجهين:

الوجه الأول: لا نسلّم أنّ الولاية في الآية غير عامة، ولا نسلّم أنّ كلمة (إنما) تفيد الحصر، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾[3]، ولا شك أنّ الحياة الدنيا لها أمثال أخرى سوى هذا المثل.

(١) انظر: المنطق عند الفارابي، الفارابي، محمد بن محمد، ٣/ ٢٦.
(٢) انظر : مسائل العقيدة بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي الحجر، رزق، ٦٤.
(٣) سورة يونس، الآية : ٢٤ .

الوجه الثاني : لا نسلّم أنّ الولاية بمعنى النصرة عامة في كل المؤمنين ، و بيانه أنّه تعالى قسّم المؤمنين قسمين : أحدهما: الذين جعلهم موليًا عليهم وهو المخاطبون بقوله ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ ﴾ ، و الثاني: الأولياء ، وهم المؤمنون الذين يقيمون الصلاة و يؤتون الزكاة وهم راكعون ، فإذا فسرّنا الولاية بمعنى النصرة كان المعنى أنّه تعالى جعل أحد القسمين أنصارًا للقسم الثاني و نصرة القسم الثاني غير حاصلة لجميع المؤمنين ، و لو كان كذلك لزم في القسم الذي هم المنصورون أن يكونوا ناصرين لأنفسهم ، و ذلك محال ، فثبت أنّ نصرة أحد قسمي الأمة غير ثابتة لكل الأمة ، بل مخصوصة بالقسم الثاني من الأمة ، فلم يلزم من كون الولاية المذكورة في هذه الآية خاصة أن لا تكون بمعنى النصرة ، و هذا جواب حسن دقيق لا بد من التأمل فيه.

وأمّا استدلالهم بأنّ هذه الآية نزلت في علي فهو ممنوع ، فقد بيّنا أنّ أكثر المفسرين زعموا أنّه في حق الأمة، والمراد أنّ الله تعالى أمر المسلم أنّ لا يتخذ الحبيب والناصر إلّا من المسلمين، ومنهم من يقول: إنّها نزلت في حق أبي بكر"[1].

التحليل والنقد:

في هذا المقطع من تفسيره تحولت آرائه إلى فتوى، فأعلن أنّ:

أ – الآية عامة وليست مختصة بعلي عليه السلام.

ب – كلمة (إنّما) لا تفيد الحصر.

ج – الولاية بمعنى النصرة في الآية ليست عامة، بل هناك قسمين: قسم: الأولياء، وقسم: المولى عليهم.

د – الاستدلال بأنّ الآية نزلت في علي عليه السلام هو استدلال ممنوع.

(١) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٦.

أثر هذا الرأي في تفسيره لآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ﴾

ذهاب الفخر الرازي إلى أنّ كلمة (إنّما) لا تفيد الحصر، ورفضه بأنّ الآية نزلت في شخص علي عليه السلام، هي آراء في عرض الآية نفسها، وقد استند في هذا المقطع من تفسيره إلى مقدمات خاطئة (وهي عبارة عن قضايا ظنية ، أو سوفسطائية) ؛ من أجل الوصول إلى هذا الرأي، الذي انفرد به عن جميع مفسّري أهل السنة، الذين اتفقوا بأنّ كلمة إنّما في الآية تُفيد الحصر فيمن تجب موالاتهم، وأنّها نزلت في حق علي عليه السلام دون غيره من المؤمنين.

المقطع الثالث: الفخر الرازي ورفضه لظاهر الآية (وهم راكعون):

في هذا المقطع من تفسيره للآية، يرفض المعنى الظاهر لقوله تعالى (وهم راكعون)، ويقدّم عدة وجوه لتقوية موقفه من الآية.

يقول الفخر الرازي: "وأما استدلالهم بأنّ الآية مختصة بمن أدى الزكاة في الركوع حال كونه في الركوع، وذلك هو علي عليه السلام، فنقول: هذا أيضًا ضعيف لوجوه:

الوجه الأول: أنّ الزكاة اسم للواجب لا للمندوب بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾[1]، فلو أنّه أدى الزكاة الواجبة في حال كونه في الركوع لكان قد أخّر أداء الزكاة الواجب عن أول أوقات الوجوب، وذلك عند أكثر العلماء معصية، وأنّه لا يجوز اسناده إلى علي عليه السلام، وحمل الزكاة على الصدقة النافلة خلاف الأصل.

الوجه الثاني: وهو أنّ اللائق بعلي عليه السلام أن يكون مستغرق القلب بذكر الله حال ما يكون في الصلاة، والظاهر أنّ من كان كذلك فإنه لا يتفرغ لاستماع كلام الغير ولفهمه، ومن كان قلبه مستغرقًا في الفكر كيف يتفرغ لاستماع كلام الغير...."[2].

(١) سورة البقرة ، الآية : ٤٣

(٢) التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، ٦/ ٢٤٦ ٢٤٧.

التحليل والنقد:

رفض الفخر الرازي ظاهر الآية بأنّها تدل على التصدق حال الركوع، واستدل على ذلك بخمس وجوه، منها:

الوجه الأول: أنّ الصدقة لا تسمى زكاة.

والجواب: إنّ القرآن الكريم استعمل كلمة (الزكاة) تارة بمعناها اللغوي والعام، وهو مطلق الانفاق، كما في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾[1]، والتي فيها مدح للمؤمنين، وما يتحلوا به من صفات، ومنها صفة الانفاق في سبيل الله، وتارة بمصطلح التشريع، أي الضريبة المالية المخصوصة التي فرضها الله على أموال المسلمين، كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾[2].

فالقرآن الكريم استعمل كلمة (الزكاة) بمعنى الانفاق والصدقة في آيات مدح المؤمنين، ومنها آية الولاية، ولا يمكن صرفها إلى مصطلح المتشرعة (الزكاة الواجبة)؛ لأنّها في مقام تعظيم هذا النوع من البذل، ولا مانع من تسميتها بالزكاة. يقول الطباطبائي: "لا مانع من تسمية مطلق الصدقة والانفاق في سبيل الله زكاة"[3].

الوجه الثاني: أنّ الزكاة حال الركوع ينافي الاشتغال بالصلاة وحضور القلب.

والجواب: إنّ حضور القلب والتوجه في الصلاة لله تعالى لا يعني أنّ الإنسان يفقد إدراكه وإحساسه بما يجري من حوله، ولا يعني أنّ الإنسان حال انشغاله بالصلاة أن يفقد إرادته، فهو بمحض إرادته يصرف نفسه عن التفكير بأي شيء يشغله عن الله تعالى[4].

والأشهر من ذلك أنّ الآية تمدح هذا النوع من العمل، فهو عمل فريد من نوعه محبوب عند الله تعالى، ودليله أنّ الله أنزل عليه قرآنًا.

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٤.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٣.
(٣) الميزان، الطباطبائي، محمد حسين، ٦/ ١١.
(٤) انظر: الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم، ٤/ ٣٤.

يقول الشيخ مكارم الشيرازي: "أنّ سماع صوت سائل والسعي لمساعدته لا يعتبر دليلًا على الانصراف والتوجه إلى النفس، بل هو عين التوجه إلى الله، إن أداء الزكاة أثناء الصلاة يُعد عبادة ضمن عبادة أخرى"(١).

أثر هذا الرأي في تفسيره للآية :

بسبب رفض الفخر الرازي لظاهر الآية في قوله (وهم راكعون)، واعتماده على مقدمات خاطئة (قضايا ظنية أو سوفسطائية)، منها أنّ الزكاة اسم للواجب لا للمندوب، مع أنّ القرآن الكريم يستعمل كلمة الزكاة في كثير من الآيات ويراد بها الصدقة، وبسبب رفضه لجميع الروايات المتواترة كقرينة لفهم الآية، مما أثر تأثيرًا كبيرًا على تفسيره للآية، فنتج عنها تفسير مغاير للتفسير المتفق عليه بين الشيعة الإمامية وأهل السنة. فصارت الآية عنده ذات محتوى متناقض، فهل الآية تعني جميع الأمة أم تعني شخص بذاته، وهل الآية تمدح أم تذم، هل الآية تحثنا على المحبة والنصرة أم التولي وولاية من يجب موالاتهم، هل الزكاة في الآية تدل على الزكاة الواجبة أم هي الصدقة.

ولذلك صار تفسيره مجرد حجج واهية، وقضايا ظنية، لا تصلح لأن تكون ضمن تفسير آيات الله تعالى؛ لأنّها لا تُفيد العلم، وتشتت القارئ عن المراد الجدي لله تعالى من الآية.

نتائج البحث

١ – اتفق العلماء على أنّ كلمة الجدل لغة تدل على مراجعة الكلام والخصوم، واصطلاحًا هو عبارة عن قضايا مقدماتها هي مسلّمات الخصم أو من المشهورات، أما إذا كانت القضايا مقدماتها ظنية ، فلا تُعد من القضايا الجدلية، وينقسم الجدل إلى قسمين بحسب الغرض منه، فإن كان الغرض منه إظهار الحق وإبطال الباطل وتثبيت الحقائق ودحض الشبهات، سُمي بالجدل المحمود، وهو الجدل الذي دعا

(١) الأمثل، الشيرازي، ناصر مكارم، ٤/ ٣٤.

إليه القرآن الكريم ، أمّا إذا كان الغرض منه المغالطة وتزييف الحقائق، سُمي بالجدل المذموم أو المِراء، وهو الجدل المحرم في الإسلام ؛ لأنّه بابًا من أبواب الكراهية ، ويؤدي إلى التعصب في المذاهب والأديان، ويرفض العلماء هذا النوع من الجدل في إثبات ، أو نفي الموضوعات الدينية ؛ لأنّها تقوم على تأويلات فاسدة، وتؤدي إلى نتائج خطيرة

٢- ذهب الفخر الرازي في تعريفه للجدل على أنّه تبيين ما يُستقبح من المتناظرين في شريعة الجدل، واعتبر الجدل المحفوف بالغموض و إخفاء الحقائق من الجدل المذموم، ومع ذلك أقحم بحوثه الجدلية في الرد على الشيعة الإمامية في أغلب قضاياها العقائدية حول مسائل الإمامة والولاية، ومن أجل الانتصار لمذهبه استخدم في براهينه وفي قضاياه الجدلية مقدمات غير مطابقة للنقل التاريخي، أو مقدمات خاطئة وتلفيقية من أجل إخضاع تلك القضايا لنتائجه ، بل إنّه أي الفخر الرازي حاول إخفاء الحقائق في الكثير من مسائل الإمامة والولاية ، كالنص الجلي على إمامة علي عليه السلام، ووجوب شرط عصمة الإمام، حتى صارت قضاياه من الجدل الخُلف المذموم والمحرم شرعًا، وهو الأسلوب الذي حذّر منه العلماء في المسائل العقدية والدينية ؛ لأنّه لا يورث علمًا ، وأنّ الفخر الرازي ناقض ببحوثه الجدلية في مسائل الإمامة والولاية أغلب آرائه في بحوث الجدل.

٣- أسقط الفخر الرازي في تفسيره لآية الإمامة(١٢٤ من سورة البقرة) آراء مغايرة لمنطوق الآية، ومن أهم تلك الآراء؛ أن الإمامة هي النبوة لا غير، جواز تسلط الظالم لمنصب الإمامة، وأنّ إمامة النبي إبراهيم عليه السلام مستمرة معنويًا، وهو بذلك خالف نظرية الإمامة في القرآن الكريم.

٤- جعل تفسيره للآية محل إثارة القضايا الخلافية بينه وبين الشيعة الإمامية؛ مثل في وجوب النص على الإمام، فقام بتحميل الآية بما لا ينبغي.

٥- لقد أثّرت آرائه على عمليته التفسيرية، حتى صارت تفسيراته موسوعة

كلاميـة جدليـة، خالفـت نظريـة الإمامـة في القـرآن الكريـم.

٦- إنّ تفسير الفخر الرازي لآية الولاية (٥٥ من سورة المائدة) ؛ ليست هي إلّا حجج واهية، أو قضايا ظنية، لا تورث العلم، وتُبعد القارئ عن المراد الجدي لله تعالى من الآية، وهي موالاة من يجب موالاتهم، وهي أهم قضية في الإسلام ؛ لأنّ فيها تقوية الإسلام وصلاح المسلمين وسعادتهم بالدنيا والآخرة.

المصادر والمراجع

* القرآن الكريم.

١- ابن الروانـدي في المراجع العربية الحديثة، الأعسم، عبد الأمير، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٣٩٢هـ ق.

٢- أزمة الخلافة والإمامة وآثارها، القاسم، أسعيد وحيد، نشر دار الغدير للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ق.

٣- أعيان الشيعة، الأمين، السيد محسن، نشر دار التعارف، بيروت، ١٤٣٠هـ ق.

٤- آلاء الرحمن في تفسير القرآن، البلاغي، محمد جواد، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، غير متوفر سنة الطبعة.

٥- الاتقان في علوم القرآن، السيوطي، جلال الدين، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ

٦- الإرشاد، المفيد، محمد بن النعمان، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت، ط٢، ١٤٢٩هـ ق.

٧- الاعتقادات، الصدوق، محمد بن علي، تحقيق مؤسسة الإمام الهادي، نشر بيام إمام هادي،

٨- الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل، السبحاني، جعفر، بقلم حسن محمد مكي العاملي، نشر مؤسسة الصادق عليه السلام، قم المقدسة، ١٤٣٠هـ ق.

٩- الإمامة والولاية في القرآن الكريم، مجموعة من المؤلفين، نشر دار القرآن الكريم، ٢٧ رجب ١٤١٢هـ ق.

١٠- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيرازي، ناصر مكارم، مكتبة آل درويش، الأميرة للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ ق.

١١- التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، محمد بن الحسن، تحقيق آغا بزرك الطهراني، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، غير متوفر سنة الطبعة.

١٢- التفسير الكبير، الفخر الرازي، محمد بن عمر، تحقيق سيد عمران، نشر دار الحديث، القاهرة، ١٤٣٣هـ ق.

١٣- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، القرطبي، محمد بن أحمد، تحقيق أحمد البردوي، وإبراهيم احفيش، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ق.

١٤- الجدال والمراء (مقال)، موقع الألوكة ، بإشراف الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، نشر عام ٢٠١٧م، تاريخ الرؤية ١٧/ ٧/ ٢٠٢٣م.

١٥- الجدل بغير علم.. مدخل الشيطان والكراهية (مقال)، موقع الاتحاد، نشر عام ٢٠١٨م، تاريخ الرؤية١٧/ ٧/ ٢٠٢٣م.

١٦- الجدل في القرآن خصائصه ودلالاته، عساكر، يوسف عمر، رسالة ماجستير، جامعة كربلاء، ٢٠٠٤م.

١٧- الجدل، الفخر الرازي، محمد بن عمر، تحقيق محمد علاء زينو وسليم شعبانية، نشر دار البيروني، دمشق، ط١، ١٤٣٩هـ

١٨- الحدود في الأصول، الباجي، سليمان بن خلف، تحقيق نزيه حماد، نشر مؤسسة الزعبي، بيروت، ط١، ١٣٩٢هـ ق.

١٩- الدر المنثور، السيوطي، جلال الدين، نشر دار الفكر، بيروت، ١٤٣٣هـ ق.

٢٠- الذهبي، محمد حسين، التفسير والمفسرون، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ١٣٩٦هـ ق.

٢١- الشيعة في الإسلام، الطباطبائي، محمد حسين، اعداد مركز بقية الله الأعظم للدراسات، نشر بيت الكاتب للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٢٢- الغدير، الأميني، عبد الحين أحمد، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ ق.

٢٣- الكافي، الكليني، محمد بن يعقوب، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث، قم المقدسة، نشر مطبعة دار الحديث، ط٢، ١٤٣٤هـ ق.

٢٤- الكفاية في الجدل، إمام الحرمين الجويني، عبد الملك بن عبد الله، تحقيق فوقية حسين محمود، نشر مطابع عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٩٩هـ ق.

٢٥- الكليات، أبو البقاء، أيوب بن موسى، تأليف: عدنان درويش ومحمد المصري، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، غير متوفر سنة الطبعة، ونشر بولات، القاهرة، ١٣٨١هـ ق.

٢٦- المدخل إلى دراسة علم الكلام ، الشافعي، حسن، نشر دار القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، ط٢، ١٤٢٢هـ ق.

٢٧- المذهب الذاتي في نظرية المعرفة، الحيدري، السيد كمال، دار فراقد، قم، ط٢، غير متوفر سنة الطبعة.

٢٨- المنتخل في الجدل، الغزالي، محمد، تحقيق علي بن عبد العزيز العميريني، نشر دار الوراق، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ ق.

٢٩- المنطق عند الفارابي (كتاب الجدل)، الفارابي، محمد بن محمد، تحقيق رفيق العجم، نشر دار المشرق، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

٣٠- المنطق، المظفر، محمد رضا، نشر مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ ق.

٣١- الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ق.

٣٢- أوائل المقالات، المفيد، محمد بن النعمان، تحقيق: الشيخ إبراهيم الأنصاري، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، مطبعة مهر، قم المقدسة، ط١، ١٤١٣هـ ق.

٣٣- آيات الولاية في القرآن الكريم، الشيرازي، ناصر مكارم، طباعة مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، نشر مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية.

٣٤- آية التبليغ وسياقها (مقال)، الكرباسي، صالح، آية التبليغ وسياقها)، موقع مركز الاشعاع الإسلامي، تاريخ الرؤية ٨/ ٦/ ٢٠٢٢م.

٣٥- بحار الأنوار، المجلسي، محمد باقر، نشر دار احياء الكتب الإسلامية، قم المقدسة، غير متوفر سنة الطبعة.

٣٦- تاريخ الطبري، الطبري، محمد بن جرير، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار المعارف، مصر، ط٢، ١٣٨٧هـ ق.

٣٧- تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، أحمد بن إسحاق، المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٤٨هـ ق.

٣٨- تجريد الاعتقاد، الطوسي، نصر الدين، تحقيق عباس محمد حسن سليمان، نشر دار المعرفة الجامعية، اسكندرية، مصر، ١٩٩٦م.

٣٩- تطور علم الكلام الإمامي، المدن، علي، مراجعة عبد الجبار الرفاعي، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد، ط١، ١٤٣١هـ

٤٠- تفسير القرآن الكريم، شلتوت، محمد، نشر دار الشروق، مصر، ط١٢، ١٤٢٤هـ ق.

٤١- تفسير المنار، رضا، محمد رشيد، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر ١٩٩٥م.

٤٢- تفسير الوسيط، سيد طنطاوي، محمد، نشر دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٩٩٧م.

٤٣- جامع البيان، الطبري، محمد بن جرير، تحقيق أحمد محمد شاكر، نشر مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ ق.

٤٤- دروس في الشيعة والتشيع، الكلبايكاني، علي الرباني، تعريب أنوار الرصافي، نشر جامعة المصطفى العالمية، ط٢، ١٤٣٠هـ ق.

٤٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، الألوسي، محمود، تحقيق علي عبد الباري عطية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ ق.

٤٦- شرح الباب الحادي عشر، المطهر الحلي، الحسن بن يوسف، تحقيق: مهدي المحقق، نشر مؤسسة جاب، ١٣٦٨هـ ش.

٤٧- صحيح مسلم، الحجاج القشيري، مسلم، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ ق.

٤٨- عقائد الامامية، المظفر، محمد رضا، العراق، ١٣٢٧هـ ق، باقي المعلومات غير متوفرة.

٤٩- فرق الشيعة، النوبختي، الحسن بن موسى، نشر دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٤هـ ق.

٥٠- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، ط٣٢، مصر، ١٤٢٣هـ ق.

٥١- كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ

٥٢- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، المطهر الحلي، الحسن بن يوسف، تحقيق: حسن زاده آملي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، قم، ط١٤، ١٤٣٣هـ ق.

٥٣- لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم، تحقيق: عبد الله الكبير، دار المعارف، القاهرة، غير متوفر سنة الطبعة.

٥٤- مجمع البيان، الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر، طبعة سنة ١٤٢٧هـ ق.

٥٥- مختصر نهاية الأمل في علم الجدل، ابن المعماري البغدادي، محمد بن أبي المكارم، عناية محمد بن عبد الله الطويل، نشر دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٤٢هـ ق.

٥٦- مدار التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)، النسفي، عبد الله بن أحمد، تحقيق سيد زكريا، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ٢٠١٣م.

٥٧- مرآة العقول، المجلسي، محمد باقر، نشر دار الكتب الإسلامية، إيران، ط٢، ١٤٠٤هـ ق.

٥٨- مسائل العقيدة بين البرهنة القرآنية والاستدلال الكلامي، الحجر، رزق، جامعة القاهرة، سلسلة دعوة الحق، طبعة سنة ٢٠٠٧م.

٥٩- معالم أصول الدين، الفخر الرازي، محمد بن عمر، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، نشر: دار الكتاب العربي، لبنان، غير متوفر سنة الطبعة.

٦٠- معجم التعريفات، الجرجاني، علي بن محمد، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، غير متوفر سنة الطبعة.

٦١- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد، تحقيق: عبد السلام هارون، نشر دار الفكر، مصر، غير متوفر سنة الطبعة.

٦٢- مقالات إسلاميين، الأشعري، علي بن إسماعيل، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ ق.

٦٣- من تاريخ الإلحاد في الإسلام، بدوي، عبد الرحمن، نشر سينا للمنشورات، ط٢، ١٩٩٣م، غير مذكور بلد الطبع.

٦٤- منار التنزيل وأسرار التأويل(تفسير البيضاوي) ، البيضاوي، عبدالله بن عمر، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعة سنة ١٤١٨هـ ق.

٦٥- موسوعة الإمام علي بن أبي طالب، عاشور، سيد علي، طباعة اديتو، لبنان، ٢٠٠٨م.

٦٦- موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي، محمد علي، تحقيق: علي دحروج، ترجمة جورج زيناني، مكتبة لبنا ناشرون، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

٦٧- نفحات القرآن، الشيرازي، ناصر مكارم، نشر مؤسسة أبي صالح للنشر والثقافة، مطبعة الحيدري، قم، سنة الطبعة غير متوفرة.

٦٨- ولاية الإمام علي في الكتاب والسنة، العسكري، مركز الطباعة والنشر للمجمع العالمي لأهل البيت، قم المقدسة، ط١، ١٤٢٤هـ ق.

٦٩- الجدال والمراء(مقال)، موسوعة الكلم الطيب، تاريخ الرؤية ١٦/ ٧/ ٢٠٢٣م.

٧٠- غاية الأمل في علم الجدل، الآمدي، سيف الدين، تحقيق: محمد العسري وعبد الرحمن الزعتري، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٢٠م.